

اِقْتِسَامُ النَّاسِ وَرُحْمَاتُهُمْ

حَيَاةُ الْفَقْرِ وَالْغِنَى

دراسة مقارنة



تأليف

الدكتور محمد مصطفى أحمد شعيب

عضو هيئة التدريس بجامعة الأزهر الشريفية

ورئيس قسم البحوث والدراسات بالمعهد العالي للتحقيق في القرآن الكريم

أقسام الناس واتجاهاتهم
حيال الفقر والغنى

كل الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٨هـ - ٢٠١٦م

أقسام الناس واتجاهاتهم حيال الفقر والغنى

(دراسة مقارنة)

تأليف

الدكتور محمد مصطفى أحمد شعيب

عضو هيئة التدريس بجامعة المدينة العالمية

ورئيس قسم البحوث والمناهج بالهيئة العالمية لتحفيظ القرآن الكريم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على مَنْ بعثه الله رحمة للعالمين، نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، **وبعد:**

فإنَّ التعامل مع المال، ومواقف الناس واتجاهاتهم حيال الفقر والغنى؛ قضيةٌ شغلت - وتشغل - بال الكثيرين، من علماء، وعُباد، وتُجَّار، وعُمَّال، واقتصاديين، وغيرهم من سائر طوائف المجتمع، بما فيهم عوامّ الناس.

والناس أصناف:

- فمنهم المنهمك في طلب المال، اللاهث وراءه، دونما مبالاة بحلال أو حرام في طرائق جمعه وتحصيله.
- ومنهم الطالب للغنى والثراء بكل سبيل ممكن، مع مراعاة لجناب الشريعة، ممثلاً للحلال، ومتجنباً الحرام.
- ومنهم المتوسط والمقتصد في ذلك، فهو يرضى بما يحصله دون مبالغة في تحصيله وطلبه.
- ومنهم الراضي بحالة الفقر، الخامل عن طلب المال، فهو جالسٌ ينتظر من يُعطيه ويُحسنُ إليه، دون كدٍّ منه

أو عناء في طلب رزقه، ودفع حالة الفقر عن نفسه وعمَّن يعول.

وأصحاب هذا الصنف الأخير؛ منهم من هو معذور في حالته تلك، كأن يكون عاجزاً عن العمل، أو مريضاً مرضاً يحول دونه ودون السعي في طلب الرزق، أو تكون امرأة ذات عيال وليس لها عائل، ولا تستطيع تركهم ومزاولة الأعمال، أو لا تجد عملاً يناسبها كامرأة ولا يؤثر على عفتها وحجابها واستقامتها، أو غير ذلك من الأعذار، كما أن من أصحاب هذا الصنف من ترك العمل وقعد عن طلب الرزق عن غير عذر مقبول، فلا عجز لديه، ولا مانع يمنعه من العمل، لكنه الكسل والخمول والرِّضا بالدون دونما مبرر شرعي، وسأردُّ على من هذه حالته، وأبيِّن - في ثنايا البحث - خطأ فعله وسوء تصرفه.

وأنا في بحثي هذا أوضِّح مواقف الناس من المال، واتجاهاتهم حيال قضية الفقر والغنى وطلب المال، وأتعرض لما ذكره أهل العلم من الحجج في تفضيل الغنى على الفقر، أو تفضيل الفقر على الغنى، أو تفضيل التوسط والاعتدال، كما أذكر حجج مَنْ فصَّلوا في الأمر، وذكروا أنه لا يُرَجَّح الغنى ولا الفقر ولا التوسط بإطلاق، وإنما يُرَجَّح لكل شخص ما يتناسب مع حاله وظروفه، وما يعينه على طاعة ربه، ولا يصرفه عنها.

أذكر هذه الحجج مع مناقشتها، والخلوص إلى الرأي الراجح بدليله، وبيان الموقف السديد الذي ينبغي أن يتخذه المسلم تجاه المال، بإذن الله تعالى.

وقد قسّمت بحثي إلى مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة. فأشرت في المقدمة إلى أهمية الموضوع وسبب الكتابة فيه. وذكرت في المبحث الأول: حجج المفضلين للغنى، وتوجيهها، ومناقشتها.

وفي المبحث الثاني: حجج المفضلين للفقير، وتوجيهها، ومناقشتها.

وفي المبحث الثالث: حجج المفضلين للتوسط أو الكفاف، وتوجيهها، ومناقشتها.

وفي المبحث الرابع: حجج المفضّلين في الأمر، مع توجيهها، ومناقشتها، وترجيح الراجح بدليله.

وفي الخاتمة ذكرت نتيجة البحث وخلاصته. والله سُبْحَانَهُ أسأل أن ينفع بهذا الكتاب، وأن يضع له القبول بين الناس، وأن يكتب لي أجره وثوابه في العاجل والآجل. آمين.

الدكتور محمد مصطفى أحمد شعيب

Harith150@hotmail.com

جدة، ١٠ من جماد الثاني ١٤٣٥هـ

١٠ من إبريل ٢٠١٤م

تمهيد

الناس من قديم الأزل ينقسمون تجاه قضية الفقر والغنى وطلب المال إلى أربعة أقسام:

قسم يُفَضَّلون الغنى، **وقسم** يُفَضَّلون الفقر^(١)، **وقسم** يُفَضَّلون التوسُّط والكفاف، **وقسم** رابعٌ يفَضَّلون في الأمر، فيختلف التفضيل عندهم باختلاف الاعتبارات

(١) انظر في المفاضلة بين الفقر والغنى: «الكسب» لمحمد بن الحسن الشيباني، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط١، مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م (ص ١٠٦ - ١٢١)، و«أدب الدنيا والدين» للماوردي، ط: دار مكتبة الحياة ١٩٨٦م (ص ٢١٤ - ٢٢١)، و«إحياء علوم الدين» للغزالي، ط: دار المعرفة، بيروت (٤/ ٢٠١) وما بعدها؛ بيان فضيلة الفقر على الغنى، و«المقدمات الممهدة» لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، ط١، دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م (٣/ ٤٠١ - ٤٠٧)، و«الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني» لشهاب الدين النفراوي المالكي، ط: دار الفكر، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م (١/ ٦١، ٦٢)، و«السر المكتوم في الفرق بين المالين المحمود والمذموم» للحافظ السخاوي، تحقيق: مشهور آل سلمان، ط١، مكتبة وتسجيلات دار الإمام مالك، الإمارات، أبو ظبي ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م (ص ١٧٥) وما بعدها.

والأحوال^(١)، وسأعرض بإجمال لهذه الأقسام الأربعة وأدلتها وتوجيهها، من خلال أربعة مباحث:

(١) قال الإمام الماوردي رحمته الله في «أدب الدنيا والدين» (ص ٢٢١):
«اختلف الناس في تفضيل الغنى والفقر مع اتفاقهم أن ما أحوج من الفقر مكروه، وما أبطر من الغنى مذموم:

- فذهب قوم إلى تفضيل الغنى على الفقر؛ لأن الغني مقتدر والفقير عاجز، والقدرة أفضل من العجز، وهذا مذهب من غلب عليه حب النباهة.

- وذهب آخرون إلى تفضيل الفقر على الغنى؛ لأن الفقير تارك والغني ملابِس، وترك الدنيا أفضل من ملابستها، وهذا مذهب من غلب عليه حب السلامة.

- وذهب آخرون إلى تفضيل التوسط بين الأمرين، بأن يخرج عن حد الفقر إلى أدنى مراتب الغنى؛ ليصل إلى فضيلة الأمرين، ويسلم من مذمة الحالين، وهذا مذهب من يرى تفضيل الاعتدال، وأن خيار الأمور أوساطها» ١. هـ.

وقال الإمام شهاب الدين القرافي في «الذخيرة»، تحقيق: محمد حجي، وسعيد أعراب، ومحمد بوخبزة، ط ١، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٤م (١٣/٣٣١، ٣٣٢): «واختلف الناس في الفقر والغنى على أربعة أقوال:

فقليل: الغنى أفضل، وقيل: الفقر، وقيل: الكفاف، وقيل: الوقف.
وهذا في حق من يقوم في كل حالة بما يليق بها، أما من لا يقوم بما يتعين عليه في حالة منها فلا خلاف أن الحالة الأخرى أفضل له (...). والفقر والغنى ليسا حسنين لذاتهما بل بالنسبة لأنارهما في الناس».

المبحث الأول

المفضلون للغنى

وهؤلاء يرون أن لا يقنع المرء بالكفاية، وأن يطلب الزيادة والكثرة، وهذا هو مذهب أكثر أهل الأرض على اختلاف أديانهم وألوانهم وأجناسهم وطبائعهم، وهو الموافق للفطرة البشرية، فقد وصف الله الجنس البشري كله بحب المال، فقال سبحانه في وصف الإنسان: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨]؛ يعني: لحب المال^(١)، وقد ذهب أكثر الفقهاء إلى ذلك أيضاً^(٢).

(١) «شرح صحيح البخاري» لابن بطال، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، ط ٢، مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م (١٠/١٦٩).

(٢) نسب الإمام ابن جزيّ رحمته الله إلى أكثر الفقهاء أنهم ذهبوا إلى تفضيل الغنى، خلافاً لأكثر الصوفية!. انظر: «القوانين الفقهية» ١: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م (ص ٤٢٧). وقال الإمام السخاوي رحمته الله: «وقد مال كثير من الشافعية إلى تفضيل الغني الشاكر على الفقير الصابر». انظر: «السر المكتوم في الفرق بين المالين المحمود والمذموم» (ص ١٧٥).

وقال الإمام ابن عطية الأندلسي رحمته الله في «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز» تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، ط ١، دار =

واستدلوا على تفضيلهم الغنى على الفقر بأدلة كثيرة،
منها:

١ - أن الغني يقدر على أعمال صالحة لا يقدر عليها
الفقير؛ كالصدقة، والجهاد، والدعوة، والعتق، وكفالة
الأيتام، وبناء المساجد، وغير ذلك من وجوه البر؛ قال
تعالى: ﴿فَلَا أَقْنَمَ الْعَقَبَةَ ﴿١١﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ ﴿١٢﴾ فَكُّ رَقَبَةٍ ﴿١٣﴾
أَوْ إِطْعَمٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ ﴿١٤﴾ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ﴿١٥﴾ أَوْ
مَسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ﴿١٦﴾﴾ [البلد: ١١ - ١٦].

وقال سبحانه: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي
الْأَرْزَاقِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ
بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ
الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾﴾ [النساء: ٩٥].

= الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٢٢هـ (١٩٨٠، ٩٧/٢): «في قوله:
﴿لَا يَسْتَوِي﴾ إبهام على السامع، هو أبلغ من تحديد المنزلة التي بين
المجاهد والقاعد، فالمتأمل يمشي مع فكرته ولا يزال يتخيل
الدرجات بينهما، والقاعدون عبارة عن المتخلفين، إذ القعود هيئة من
لا يتحرك إلى الأمر المقعود عنه في الأغلب (...). واحتج بهذه
الآية المظهرة لفضل المال من قال: إن الغنى أفضل من الفقر وإن
متعلقه بها ليين».

وقال الإمام القرطبي رحمته الله في «الجامع لأحكام القرآن»، تحقيق:
أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، ط ٢، دار الكتب المصرية،
القاهرة، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م (٣٤٣/٥): «وتعلق بها - أي: بهذه
الآية - أيضاً من قال: إنَّ الغنى أفضل من الفقر، لذكر الله تعالى
المال الذي يوصل به إلى صالح الأعمال».

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [النساء: ٥].

﴿قِيَمًا﴾؛ أي: قوام عيشكم الذي تعيشون به، قال الضحاك^(١): «به يقام الحج والجهاد وأعمال البر، وبه فكاك الرقاب من النار»^(٢).

وعن أبي هريرة^(٣) رضي الله عنه أن فقراء المهاجرين أتوا

(١) هو: أبو محمد - وقيل: أبو القاسم الهاللي -، الضحاك بن مزاحم البلخي الخراساني، مفسر، كان يؤدب الأطفال، ويقال: كان في مدرسته ثلاثة آلاف صبي، وكان يطوف عليهم على حمار!، وذكره ابن حبيب تحت عنوان «أشرف المعلمين وفقهاؤهم»، له كتاب في التفسير، توفي رحمته الله بخراسان سنة (١٠٥هـ).

انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرنؤوط، ط ٣، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م (٤/٥٩٨)، و«ميزان الاعتدال في نقد الرجال» للذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط ١، دار المعرفة للطباعة والنشر، لبنان، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م (٢/٣٢٥)، و«الأعلام» للزركلي، ط ١٥، دار العلم للملايين، مايو ٢٠٠٢م (٣/٢١٥).

(٢) «معالم التنزيل» المشهور ب«تفسير البغوي» للحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد عبد الله النمر، وعثمان جمعة ضميرية، وسليمان مسلم الحرش، ط ٤، دار طيبة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م (٢/١٦٤).

(٣) هو: أبو هريرة الدوسي اليماني، الصحابي الجليل، حافظ الصحابة، وأكثرهم رواية، مروياته خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعون حديثاً (٥٣٧٤ حديثاً)، كان كثير العبادة والذكر، حسن الأخلاق، ولي إمرة =

رسول الله ﷺ، فقالوا: ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى،
والنعيم المقيم، فقال: «وما ذاك؟» قالوا: يصلون كما
نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون ولا نتصدق،
ويعتقون ولا نعتق، فقال رسول الله ﷺ: «أفلا أعلمكم شيئاً
تُدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم؟ ولا يكون
أحد أفضل منكم إلا من صنع مثل ما صنعتم» قالوا: بلى يا
رسول الله، قال: «تسبحون، وتكبرون، وتحمدون، دبر كل
صلاة ثلاثاً وثلاثين مرة» فرجع فقراء المهاجرين إلى
رسول الله ﷺ، فقالوا: سمع إخواننا أهل الأموال بما
فعلنا، ففعلوا مثله، فقال رسول الله ﷺ: «ذلك فضل الله

= المدينة، اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافاً كثيراً، فذهب كثيرون
إلى أن الأرجح في اسمه: عبد الرحمن بن صخر، وذهب جمع من
النسّابين إلى أنه عمرو بن عامر، توفي ﷺ سنة (٥٧هـ)، وقيل:
(٥٨هـ)، وقيل: (٥٩هـ)، وهو ابن ثمان وسبعين سنة.

انظر: «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» لابن عبد البر، تحقيق:
علي محمد البجاوي، ط١، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م
(١٧٦٨/٤)، و«الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر، تحقيق:
عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، ط١، دار الكتب
العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ (٣٤٨/٧)، و«سير أعلام النبلاء» (٢/
٥٧٨)، و«شذرات الذهب في أخبار من ذهب» لابن العماد الحنبلي،
تحقيق: محمود الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط، ط١، دار ابن
كثير، دمشق، بيروت، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م (٢٦١/١).

يؤتيه من يشاء»^(١)، فجعل رسول الله ﷺ الغنى والشراء الذي استعمل في مرضاة الله تعالى نعمةً يتفضل الله بها على من شاء من عباده.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن يغدو أحدكم فيحطب على ظهره فيصدق به، ويستغني به من الناس، خير له من أن يسأل رجلاً أعطاه أو منعه ذلك، فإنَّ اليد العليا أفضل من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول»^(٢)، وقال رضي الله عنه وهو على المنبر، وذكر الصدقة، والتعفف عن المسألة: «اليد العليا خير من اليد السفلى، واليد العليا هي المنفقة، والسفلى السائلة»^(٣).

ووجه الدلالة: تفضيل اليد العليا على اليد السفلى، واليد العليا هي المنفقة للمال، واليد السفلى هي السائلة

(١) رواه البخاري (٨٤٣) (١٦٨/١)، كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة؛ «صحيح البخاري» لمحمد إسماعيل البخاري، تحقيق محمد زهير الناصر، ط١، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ، ومسلم (٥٩٥) (١/٤١٦، ٤١٧)، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة، واللفظ لمسلم؛ «صحيح مسلم» لمسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

(٢) رواه مسلم (١٠٤٢) (٧٢١/٢)، كتاب الزكاة، باب كراهة المسألة للناس.

(٣) رواه البخاري (١٤٢٩) (١١٢/٢)، كتاب الزكاة، باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى، ومسلم (١٠٣٣) (٧١٧/٢)، كتاب الزكاة، باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

الأخذة، وهذا إشارة إلى فضل المال وقيمته وأهميته إذا أنفق في مرضاة الله تعالى.

وقال صلى الله عليه وسلم: «ما نفعني مالٌ قطُّ ما نفعني مالٌ أبي بكر»^(١).

وقال صلى الله عليه وسلم أيضاً: «نعم المال الصالح مع الرجل الصالح»^(٢).

(١) رواه أحمد (٧٤٤٦)؛ «المسند» لأحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق:

شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرين، ط١، مؤسسة الرسالة ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، والترمذي (٣٦٦١) (٦٠٩/٥)، كتاب المناقب، باب مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وقال: «حديث حسن غريب من هذا الوجه»؛ «سنن الترمذي» ط: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، وابن ماجه (٩٤) (٣٦/١) في المقدمة، باب فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ «سنن ابن ماجه»، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، وقال محققو «المسند» (١٢/٤١٤): «إسناده صحيح على شرط الشيخين»، كما صححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي» ط١، مكتب التربية العربي لدول الخليج، بالرياض، والمكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م (٢٨٩٤).

(٢) رواه أحمد (١٧٧٦٣)، وابن حبان (٣٢١٠) (٦/٨) من حديث

عمرو بن العاص رضي الله عنه؛ «صحيح ابن حبان»، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، والبخاري في «الأدب المفرد»، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط٣، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م (٢٩٩ ص ١١٢)، والحاكم (٢/٢، ٢٣٦) من طريقين، وقال في الموضوع الأول: «صحيح على شرط مسلم»، وفي الثاني: «صحيح على شرطهما»، ووافقه الذهبي في الموضوعين؛ «المستدرک على الصحيحين»، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، والطبراني في «المعجم =

٢ - أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَمَّى الْمَالَ خَيْرًا^(١)، وَهُوَ فَضْلٌ وَنِعْمَةٌ وَوَعْدٌ مِنْهُ سُبْحَانَهُ، وَالْفَقْرُ بؤْسٌ وَنِقْمَةٌ وَمِحْنَةٌ، وَهُوَ وَعْدُ الشَّيْطَانِ، وَلَا يَخْفَى عَلَى عَاقِلٍ أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ وَعْدِ الشَّيْطَانِ، وَأَنَّ النِّعْمَةَ وَالْخَيْرَ وَالْفَضْلَ أَفْضَلُ مِنَ النِّقْمَةِ وَالْمِحْنَةِ وَالْبؤْسِ، وَأَنَّ مَا هُوَ خَيْرٌ وَفَضْلٌ يُسَعَى إِلَيْهِ وَيُحْرَصُ عَلَيْهِ.

قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠].

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨].

وَقَالَ ﷻ: ﴿وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾^(٢) [النساء: ٣٢].

= الأوسط»، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، ط: دار الحرمين، القاهرة (٣١٨٩) (٣/٢٩١)، وقال محققو «المسند» (٢٩٨/٢٩): «إسناده صحيح على شرط مسلم».

(١) سَمَّى اللَّهُ الْمَالَ فِي مَوَاضِعٍ عَدِيدَةٍ مِنْ كِتَابِهِ (خَيْرًا)، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠]، وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿سَأَلُواكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [البقرة: ٢١٥]، وَقَوْلُهُ ﷻ وَهُوَ يَتَحَدَّثُ عَنِ الْإِنْسَانِ وَشِدَّةِ حُبِّهِ لِلْمَالِ: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨].

(٢) قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ رَشْدٍ ﷻ فِي «البيان والتحصيل» (١٧/١٠٧، ١٠٨): «فَلَوْ كَانَ الْفَقْرُ أَفْضَلَ مِنَ الْغِنَى، لَكَانَ تَعَالَى يَأْمُرُنَا أَنْ نَسْأَلَهُ تَفْضِيلَ الْأَفْضَلِ بِالْأَدْنَى، وَذَلِكَ خِلَافَ الْمَعْلُومِ مِنَ الْمَعْنَى»؛ «البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتقليل في مسائل المستخرجة» لمحمد =

وقال جلَّ وعلا: ﴿وَأِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [التوبة: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا﴾ [سبأ: ١٠].

٣- أن الله تعالى - في مواضع عديدة من كتابه - جعل إمداد الأموال وسعة الأرزاق من الثواب العاجل للصالحين في الدنيا . قال سبحانه: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَأَتَقُوا لَفَنَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف: ٩٦].

وقال جلَّ عن أهل الكتاب: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾ [المائدة: ٦٦].

وقال تعالى على لسان نبيه نوح عليه السلام: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمِدُّكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا ﴿١٢﴾﴾ [نوح: ١٠-١٢].

وقال جلَّ: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢، ٣].

وامتنَّ الله تعالى على نبيِّنا محمد ﷺ فقال: ﴿وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى﴾ (١) [الضحى: ٨]، كما امتنَّ سبحانه على

= ابن رشد القرطبي الجد، تحقيق: محمد حجي، ومحمد العرايشي، وأحمد الحبابي، وآخرين، ط٢، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

(١) قال الإمام ابن رشد رحمه الله في «البيان والتحصيل» (١٧/١٠٨): «فلو =

الصحابة بعد الهجرة، فقال: ﴿وَرَزَقَكُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الأَنْفَال: ٢٦].

وقد وصف ﷺ بعض أنبيائه بالغنى، وذكر أن لهم أموالاً، ومن ذلك: نبي الله يوسف عليه السلام الذي مكَّن الله له في أرض مصر يتبواً منها حيث يشاء، ونبي الله داود عليه السلام الذي آتاه الملك والحكمة، ونبي الله سليمان عليه السلام الذي آتاه الله ملكاً لا ينبغي لأحد من بعده.

وكل هذا يدل على فضل الغنى وترجيحه على الفقر.

٤ - قوله تعالى: ﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَنَ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الْوَضْعِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ ءَامِنُونَ﴾ [سبأ: ٣٧].

أي: وما أموالكم ولا أولادكم بالتي تقربكم عندنا زلفى، إلا من آمن وعمل صالحاً فلن يضره ماله وولده في الدنيا، بل سيُعطي الغني أجره مضاعفاً إذا كان مؤمناً تقياً^(١).

= كان الفقر أفضل من الغنى لكان تعالى قد امتن عليه ﷺ بأن نقله من الأفضل إلى الأدنى».

(١) قال الإمام القرطبي رحمته الله: «﴿زُلْفَىٰ﴾ قال مجاهد: أي: قربي، والزلفة: القرية، والمعنى: وما أموالكم بالتي تقربكم عندنا، ولا أولادكم بالتي تقربكم عندنا زلفى، ثم حذف خبر الأول لدلالة الثاني عليه ﴿إِلَّا مَنَ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ قال سعيد بن جبير: المعنى: إلا من آمن وعمل صالحاً فلن يضره ماله وولده في الدنيا ﴿فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الْوَضْعِ بِمَا عَمِلُوا﴾ يعني قوله: ﴿مَنَ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]، =

٥ - قوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَحَدٌ مَّا أَهْلَكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ﴾ [التوبة: ٩٢]، فلو لم يكن الغنى وتوفر المال الذي ينفقون منه على الجهاد أفضل وأولى لم يكن لحزنهم معنى (١).

٦ - قول النبي ﷺ: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالاً فسلط على هلكته في الحق، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها» (٢). وهذا الحديث «فيه من الفقه: أن الغني إذا قام بشروط المال، وفعل فيه ما يرضي الله، فهو أفضل من الفقير الذي لا يقدر على مثل حاله» (٣).

= فالضعف الزيادة، أي: لهم جزاء التضعيف، وهو من باب إضافة المصدر إلى المفعول، وقيل: لهم جزاء الأضعاف، فالضعف في معنى الجمع؛ أي: لهم الجزاء المضعف، للواحد عشرة إلى ما يريد الله من الزيادة، وبهذه الآية استدل من فضل الغنى على الفقر. وقال محمد بن كعب: إن المؤمن إذا كان غنياً تقياً آتاه الله أجره مرتين بهذه الآية». انظر: «الجامع لأحكام القرآن» (١٤/٣٠٥، ٣٠٦) باختصار وتصرف.

(١) انظر: «البيان والتحصيل» (١٧/١٠٨).

(٢) رواه البخاري (٧٣) (١/٢٥)، كتاب العلم، باب الاغتباط في العلم والحكمة، ومسلم (٨١٦) (١/٥٥٩)، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه، وفضل من تعلم حكمة من فقه أو غيره فعمل بها وعلمها، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٣) قاله الإمام ابن بطلان في كتابه «شرح صحيح البخاري» (١/١٥٨)، =

٧ - نهى النبي ﷺ عن إضاعة المال^(١) ، ودعاؤه ﷺ لنفسه ولبعض أصحابه بالغنى^(٢) ، وقوله ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ**»^(٣) ، ولو لم يكن الغنى هو الأفضل

= وقال في نفس الموضوع: «هذا الحسد الذي أباحه ﷺ ليس من جنس الحسد المذموم، وقد بين ﷺ ذلك في بعض طرق هذا الحديث، فقال فيه: (**فراه رجل** - يعني: ينفق المال ويتلو الحكمة - **فيقول: ليتني أوتيت مثل ما أوتي ففعلت مثل ما يفعل**)، فلم يتمن أن يسلب صاحب المال ماله، أو صاحب الحكمة حكمته، وإنما تمنى أن يصير في مثل حاله (...). ولهذا المعنى ترجم البخاري لهذا الباب: باب الاعتباط في العلم والحكمة؛ لأن من أوتي مثل هذه الحال فينبغي أن يغبط بها وينافس فيها».

(١) رواه البخاري (٦٤٧٣) (٨/١٠٠)، كتاب الرقاق، باب ما يكره من قيل وقال، عن المغيرة بن شعبة قال: «وكان ينهى - أي: النبي ﷺ - عن قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال».

(٢) أما دعاؤه لنفسه بالغنى فرواه مسلم (٢٧٢١) (٤/٢٠٨٧)، كتاب الذكر والدعاء، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل، من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقَى وَالعِفَافَ وَالعَنَى**».

وأما دعاؤه لبعض أصحابه بالغنى، فقد دعا رسول الله ﷺ لخدمته أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بقوله: «**اللَّهُمَّ أَكْثَرُ مَالِهِ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِي مَا أَعْطَيْتَهُ**» رواه البخاري (٦٣٨٠) (٨/٨١)، كتاب الدعوات، باب الدعاء بكثرة الولد مع البركة، ومسلم (٢٤٨٠) (٤/١٩٢٨)، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضائل أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) رواه مسلم (٢٩٦٥) (٤/٢٢٧٧) في كتاب الزهد والرقائق، من حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قال الإمام النووي رحمته الله في «شرح صحيح مسلم» المسمى «المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج»، ط ٢، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٢ هـ (١٠٠/١٨): «المراد بالغنى غنى النفس، هذا هو الغنى المحبوب لقوله رحمته الله: «ولكن الغنى غنى النفس»، وأشار القاضي إلى أن المراد الغنى بالمال، وأما (الخفي) فبالخاء المعجمة، هذا هو الموجود في النسخ، والمعروف في الروايات (...). ومعناه: الخامل المنقطع إلى العبادة والاشتغال بأمور نفسه، وفي هذا الحديث حجة لمن يقول: الاعتزال أفضل من الاختلاط». اهـ.

قلت: وعلى الرغم من وجهة هذا الكلام - في أن المراد بالغنى المحمود هو غنى النفس - فهذا لا يمنع أن الغنى بمعناه العام - الشامل لغنى النفس وغنى اليد بالمال - محمودٌ أيضاً إذا كان كسب المال من حلال، وصُرفَ في حلال، كما جاء في الحديث قبله: «نعم المال الصالح مع الرجل الصالح»، وقصة الحديث تؤكد ذلك؛ ففيها - كما في مسند أحمد (١٧٧٦٣) - يقول عمرو بن العاص رضي الله عنه: بعث إليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «خذ عليك ثيابك وسلاحك، ثم ائتني» فأتيته وهو يتوضأ، فصعد في النظر ثم طأطأه، فقال: «إني أريد أن أبعثك على جيش فيسلمك الله ويغنمك، وأزعب لك من المال زعبةً صالحة». قال: فقلت: يا رسول الله، ما أسلمت من أجل المال، ولكني أسلمت رغبةً في الإسلام، وأن أكون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «يا عمرو، نعمًا بالمال الصالح للرجل الصالح». ولم يكن صلى الله عليه وسلم ليحضّ أحداً على ما يُنقص حظه عند الله تعالى.

قال الأصمعي: «قوله: «أزعب لك زعبة من المال»؛ أي: أعطيك دفعة من المال، والزعب هو الدفع، يقال: جاءنا سيل يزعب زعباً؛ أي: يتدافع». «غريب الحديث» للقياسم بن سلام، مطبعة دائرة =

لما طلبه النبي ﷺ لنفسه ولصحبه، ولما أخبر النبي ﷺ أن الله يحب عبده التقي الغني.

٨ - عندما أراد سعد بن أبي وقاص^(١) رضي الله عنه أن يوصي بماله كله، أو ثلثيه، أو نصفه، أو ثلثه في سبيل الله تعالى وفعل الخيرات، قال له النبي ﷺ: «**الثالث والثلث كثير، إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكفون الناس**» الحديث^(٢)، ولو كان كل ما زاد في التصدق كان

= المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن، ط ١، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م (٩٤/١).

وانظر أيضاً: «شرح السنّة» للحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد زهير الشاويش، ط ٢، المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م (٩١/١٠).

(١) هو: أبو إسحاق، سعد بن مالك (أبي وقاص) بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب، الزهري البدري العشري، أول من رمى بسهم في سبيل الله، أسلم قديماً وهاجر، وكان مجاب الدعوة، توفي رَضِيَ اللهُ بِه بِالْمَدِينَةِ سنة (٥٥هـ).

انظر: «سير أعلام النبلاء» (٩٢/١)، و«تذكرة الحفاظ» للذهبي، دراسة وتحقيق: زكريا عميرات، ط ١، دار الكتب العلمية، لبنان، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م (٢١/١).

(٢) رواه البخاري (٥٣٥٤) (٦٢/٧)، كتاب النفقات، وفضل النفقة على الأهل، ورواه البخاري أيضاً (١٢٩٥) (٨١/٢)، كتاب الجنائز، باب رثاء النبي ﷺ سعد بن خولة، ومسلم (١٦٢٨) (٣/١٢٥٠، ١٢٥١)، كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث، وتمامه: عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يعودني عام حجة الوداع من وجع اشتد بي، فقلت: إني قد بلغ بي من الوجع وأنا ذو مال، =

أفضل، لنهاه النبي ﷺ أن يوصيَ بشيء^(١) .
 وقوله ﷺ لصحابي آخر: «أمسك عليك بعض مالك
 فهو خير لك»^(٢) .

فهذان الحديثان - وما في معناهما - يدلان على أن
 الإسلام لا يشجع الانخلاع من المال بالكلية حتى لو كان
 ذلك في سبل الخيرات والطاعات، وأن بقاء المال مع

= ولا يرثني إلا ابنة، أفأتصدق بثلثي مالي؟ قال: «لا» فقلت: بالشرط؟
 فقال: «لا» ثم قال: «الثلث والثلث كبير - أو كثير - إنك أن تذر
 ورثتك أغنياء، خير من أن تذرهم عالة يتكفون الناس، وإنك لن تنفق
 نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت بها، حتى ما تجعل في فيءي
 امرأتك» فقلت: يا رسول الله، أخلف بعد أصحابي؟ قال: «إنك لن
 تخلف فتعمل عملاً صالحاً إلا ازددت به درجة ورفعة ثم لعلك أن
 تخلف حتى ينتفع بك أقوام، ويضر بك آخرون، اللهم أمض
 لأصحابي هجرتهم، ولا تردهم على أعقابهم، لكن البائس سعد بن
 خولة» يرثي له رسول الله ﷺ أن مات بمكة .

(١) «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (١٠/١٦٩).

(٢) رواه البخاري (٢٧٥٧) (٧/٤)، كتاب الوصايا، باب إذا تصدق أو
 أوقف بعض ماله أو بعض رقيقه أو دوابه فهو جائز، من حديث
 كعب بن مالك رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، إن من تويتي أن
 أنخلع من مالي صدقة إلى الله، وإلى رسوله ﷺ، فقال النبي ﷺ:
 «أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك»، قلت: فإني أمسك سهمي
 الذي بخبير.

ومعنى: «أنخلع»: أخرج منه جميعه وأتصدق به، كما يخلع الإنسان
 ثوبه ويتركه، و«سهمي»: نصيبي الذي أملكه.

المؤمن واستغناه به عن الناس أفضل من حال الفقر والعدم والحاجة للغير.

٩ - قول النبي ﷺ: «**لا بأس بالغنى لمن اتقى، والصحة لمن اتقى خير من الغنى، وطيب النفس من النعيم**»^(١).

فهذا الحديث لا يرى بأساً بأن يكون الرجل غنياً إذا

(١) رواه أحمد (٢٣١٥٨)، وابن ماجه (٢١٤١) (٢/٧٢٤)، كتاب التجارات، باب الحث على المكاسب، والحاكم (٢١٣١) (٣/٢)، من حديث معاذ بن عبد الله بن خبيب، عن أبيه، عن عمه، وقال الحاكم: «هذا حديث مدني صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والصحابي الذي لم يُسمَّه سليمان بن بلال هو: يسار بن عبد الله الجهني»، ووافقه الذهبي على تصحيحه، كما رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٠١) (ص ١١٣)، وقال البوصيري: «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات». انظر: «مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه» تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، ط ٢، دار العربية، بيروت، ١٤٠٣هـ (٦/٣)، وقال محققو «المسند» (٢٢٩/٣٨): «إسناده صحيح».

كما صحح المناوي إسناده في «التيسير بشرح الجامع الصغير» ط ٣، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م (٤٨٨/٢)، وقال في شرحه: «**لا بأس بالغنى لمن اتقى**» وهو بغير تقوى هلكة، يجمعه من غير حقه ويضعه في غير حقه، فإذا كان معه تقوى فقد ذهب البأس (**وَالصَّحَّةُ لِمَنْ اتَّقَى خَيْرَ مِنَ الْغِنَى**) فإن صحة البدن عون على العبادة، فالصحة مالٌ ممدود والسقيم عاجز (**وَوَطِيبَ النَّفْسِ مِنَ النَّعِيمِ**)؛ لأن طيبها من روح اليقين وهو النور الوارد الذي أشرف على القلب».

اتقى الله وأدى الحقوق والواجبات المتعلقة بالمال.

١٠ - قوله ﷺ: «**إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضْرَاءٌ حُلْوَةٌ، مَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ وَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ فَنَعِمَ الْمَعُونَةُ هُوَ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ**»^(١)، فمدح النبي ﷺ - في هذا

(١) رواه البخاري (٦٤٢٧) (٨/٩١)، كتاب الرقاق، باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها، ومسلم (١٠٥٢) (٢/٧٢٨، ٧٢٩)، كتاب الزكاة، باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

قال الإمام النووي في «شرح صحيح مسلم» (١٧/٥٥): (ومعنى «**الدنيا خضرة حلوة**» يحتمل أن المراد به شيان:

أحدهما: حسنها للنفوس ونضارتها ولذتها؛ كالفاكهة الخضراء الحلوة، فإن النفوس تطلبها طلباً حثيثاً، فكذا الدنيا.

والثاني: سرعة فنائها كالشيء الأخضر في هذين الوصفين، ومعنى: «**مستخلفكم فيها**»، جاعلكم خلفاء من القرون الذين قبلكم فينظر هل تعملون بطاعته أم بمعصيته وشهواتكم).

وقال الحافظ ابن حجر في كتابه «فتح الباري شرح صحيح البخاري»، ط: دار المعرفة، بيروت، لبنان، ١٣٧٩هـ، بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، وتعليقات العلامة عبد العزيز بن باز (١١/٢٤٦): «قال ابن الأنباري: قوله: «**المال خضرة حلوة**» ليس هو صفة المال، وإنما هو للتشبيه كأنه قال: المال كالبقلة الخضراء الحلوة، أو التاء في قوله: «**خضرة حلوة**» باعتبار ما يشتمل عليه المال من زهرة الدنيا، أو على معنى فائدة المال؛ أي: أن الحياة به أو العيشة، أو أن المراد بالمال هنا الدنيا؛ لأنه من زينتها، قال الله تعالى: ﴿**وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا**﴾ [الكهف: ٤٦].»

الحديث - المال لمن أخذه بحقه، ووضعه في حقه، وأخبر أنه «**نعم المعونة**» له، وهذا يدل على فضل الغنى لمن اتقى الله تعالى فيه وأدّى حقه.

١١ - قول النبي ﷺ في وصف معاوية^(١) : «**وأما معاوية فصعلوك لا مال له**»^(٢)، ولم يكن النبي ﷺ ليذم حالة

(١) هو: معاوية بن أبي سفيان القرشي الأموي، مؤسس الدولة الأموية بالشام، وأحد دهاة العرب الكبار، كان فصيحاً حليماً وقوراً، ولد بمكة، وأسلم يوم فتحها سنة (٨هـ) وتعلم الكتابة والحساب، فجعله رسول الله ﷺ في كتّابه، وولاه أبو بكر، ثم عمر، وأقره عثمان رضي الله عنه على الديار الشامية، تنازل له الحسن بن علي رضي الله عنهما عام الجماعة سنة (٤١هـ)، ودامت لمعاوية الخلافة إلى أن بلغ سن الشيخوخة، فعهد بها إلى ابنه يزيد، غزا جزر البحر المتوسط، والقسطنطينية، وكثرت فتوحاته، له (١٣٠ حديثاً)، اتفق البخاري ومسلم على أربعة منها، وتوفي رضي الله عنه في دمشق سنة (٦٠هـ).

انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م (٧/ ٢٨٥)، و«الاستيعاب» (٣/ ١٤١٦)، و«الإصابة» (٦/ ١٢٠)، و«الأعلام» (٧/ ٢٦١).

(٢) رواه مسلم (١٤٨٠) (٢/ ١١١٤)، كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها، وتماهه عن فاطمة بنت قيس، أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة، وهو غائب، فأرسل إليها وكيله بشعير، فسخطه، فقال: والله ما لك علينا من شيء، فجاءت رسول الله ﷺ، فذكرت ذلك له، فقال: «**ليس لك عليه نفقة**»، فأمرها أن تعتد في بيت أم شريك، ثم قال: «**تلك امرأة يغشاها أصحابي، اعتدي عند ابن أم مكتوم، فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك، فإذا حللت فأذيني**» قالت: فلما حللت ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان، وأبا جهم خطباني، =

فيها الفضل^(١).

١٢ - أن كل ما يُتصوّر في الفقر من الصبر والرّضا يُتصوّر في الغنى؛ بالإيثار، والصبر على بذل المال، وإنفاقه والتضحية به، وليس كل ما يُتصوّر في الغنى من القربات يُتصوّر في الفقر.

١٣ - ما أثير عن كثير من السلف الصالح من مدحهم للغنى والمال، وبيان أهمية طلبه وإصلاحه، وجمعهم له، لأجل إنفاقه في سبل الخيرات، والاستغناء به عن الناس. قال الإمام القرطبي^(٢) رَحِمَهُ اللهُ: (ومتى صحَّ القصدُ

= فقال رسول الله ﷺ: «أما أبو جهم، فلا يضع عصاه عن عاتقه، وأما معاوية ففعلوك لا مال له، انكحي أسامة بن زيد» فكرهته، ثم قال: «انكحي أسامة»، فنكحته، فجعل الله فيه خيراً، واعتبطت به.

(١) «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (١٠/١٦٨).

(٢) هو: أبو عبد الله، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي الأندلسي، القرطبي، من أهل قرطبة، من كبار المفسرين، اشتهر بالصلاح والتعب، وكان ورعاً متعبداً، طارحاً للتكلف، رحل إلى المشرق واستقر بمدينة بني خصيب من صعيد مصر (شمالي أسبوط - بمصر) وبها توفي، من تصانيفه: «الجامع لأحكام القرآن»، و«التذكرة بأموال الآخرة»، و«الأسنى في شرح الأسماء الحسنى»، و«التذكار في أفضل الأذكار»، توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة (٦٧١هـ).

انظر: «شذرات الذهب» (٧/٥٨٤)، و«الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب» لابن فرحون، ط: دار الكتب العلمية، بيروت (ص٣١٧)، و«الأعلام» (٥/٣٢٢).

فَجَمَعُهُ^(١) أفضل بلا خلاف عند العلماء، وكان سعيد بن المسيّب^(٢) يقول: «لا خير فيمن لا يطلب المال، يقضي به دينه، ويصون به عرضه، فإن مات تركه ميراثاً لمن بعده»، وخلف ابن المسيّب أربعمائة دينار، وخلف سفيان الثوري^(٣) مائتين، وكان يقول: «المال في هذا الزمان سلاح»، وما زال السلف يمدحون المال ويجمعونه للنوائب وإعانة الفقراء^(٤).

(١) أي: جمع المال من الحلال.

(٢) هو: أبو محمد، سعيد بن المسيّب بن حزن بن أبي وهب المخزومي القرشي، ولد سنة (١٣هـ)؛ من كبار التابعين، وأحد الفقهاء السبعة بالمدينة النبوية المنورة، جمع بين الحديث، والفقه، والزهد، والورع، كان لا يأخذ عطاءً، ويعيش من التجارة بالزيت، وكان أحفظ الناس لأقضية عمر بن الخطاب وأحكامه حتى سمي راوية عمر، توفي رَضِيَ اللهُ بِهِ سنة (٩٤هـ).

انظر: «وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان» لابن خلكان، تحقيق: د. إحسان عباس، ط: دار الثقافة، بيروت، ١٩٦٨م (٣٧٥/٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٢١٧/٤)، و«الأعلام» (١٠٢/٣).

(٣) هو: أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق، الثوري، الكوفي، من بني ثور بن عبد مناة، ولد سنة (٩٧هـ)، أمير المؤمنين في الحديث، كان رأساً في التقوى، طلبه المنصور العباسي، ثم المهدي ليلي الحكم، فتوارى منهما سنين، ومات بالبصرة مستخفياً، من مصنفاته «الجامع الكبير»، و«الجامع الصغير» كلاهما في الحديث، وله كتاب في الفرائض، توفي رَضِيَ اللهُ بِهِ سنة (١٦١هـ).

انظر: «وفيات الأعيان» (٣٨٦/٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٧/٢٢٩)، و«الأعلام» (١٠٤/٣).

(٤) «الجامع لأحكام القرآن» (٤٢٠/٣).

وعن سعيد بن المسيب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه ترك دنائير كثيرة، فلما حضرته الوفاة، قال: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ تعلم أنني لم أجمعها إلا لأصون بها ديني، وأصل بها رحمي، وأكفَّ بها وجهي، وأقضي بها ديني، لا خير فيمن لا يجمع المال ليكفَّ به وجهه، ويصل به رحمه، ويقضي به دينه، ويصون به دينه»^(١).

وعن خالد بن صفوان^(٢) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «خصلتان إذا

(١) «إصلاح المال» لابن أبي الدنيا، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط١، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م (٦٨) (ص ٤٠).

(٢) هو: خالد بن صفوان بن الأهم، قال عنه الإمام الذهبي: «العلامة، البليغ، فصيح زمانه، أبو صفوان المنقري، الأهمي، البصري، وقد وفد على عمر بن عبد العزيز، ولم أعر له على تاريخ وفاة، إلا أنه كان في أيام التابعين (...).» وهو القائل: «ثلاثة يعرفون عند ثلاثة: الحليم عند الغضب، والشجاع عند اللقاء، والصديق عند النائبة».

وقال الفضيل: (بلغني أن خالد بن صفوان دخل على عمر، فقال له عمر بن عبد العزيز: «عظني يا خالد»، فقال: «إنَّ الله ﷻ لم يرضَ أحداً أن يكون فوقك، فلا ترضَ أن يكونَ أحدٌ أولى بالشكر منك»). انظر: «تاريخ دمشق» لابن عساكر، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، ط: دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م (١٦/٩٤)، و«بغية الطلب في تاريخ حلب» لكamal الدين بن العديم، تحقيق: د. سهيل زكار، ط: دار الفكر (٣٠٤٤/٧)، و«سير أعلام النبلاء» (٢٢٦/٦).

حفظتهما لا تبالي ما صنعت بعدهما: دينك لمعادك،
ودرهمك لمعاشك»^(١).

وعن سفيان بن عيينة^(٢) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «من كان له مال
فليُصلِّحه - وفي لفظٍ: فليَتَجَرَّ وليَكْتَسِبْ - فَإِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ مِنْ
احتاج فيه إلى الناس فإنَّ أول ما يبذله دينه»^(٣).

وعن قيس بن عاصم^(٤) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن أباه أوصى عند موته

(١) «إصلاح المال» (ص ٤١) برقم (٦٩).

(٢) هو: أبو محمد سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي الكوفي، محدث
الحرم المكي، من الموالي، ولد بالكوفة سنة (١٠٧هـ) ونقله أبوه إلى
مكة وسكن بها، كان إماماً، ثقةً، ثباتاً، واسع العلم، كبير القدر،
حجةً، زاهداً، ورعاً، عابداً، حج سبعين سنة.

قال الشافعي: «لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز».

له كتاب «الجامع» في الحديث، وكتاب في التفسير، توفي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سنة
(١٩٨هـ).

انظر: «وفيات الأعيان» (٢/٣٩١)، و«سير أعلام النبلاء» (٨/
٤٥٤)، و«ميزان الاعتدال» (٢/١٧٠).

(٣) انظر: «السّر المكتوم في الفرق بين المالين المحمود والمذموم»
للسخاوي (ص ١٧٠).

ورواه ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (٧١) (ص ٤١) عن
سفيان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بلفظ: «من كان معه شيء، فقدر أن يجعله في قرن ثور؛
فليفعل، فإنَّ هذا زمان إذا احتاج الرجل فيه إلى الناس كان أول ما
يبذل دينه».

(٤) هو: أبو علي، قيس بن عاصم بن سنان بن خالد المنقري التميمي،
صحابي جليل، أحد أمراء العرب وعقلائهم، والموصوفين بالحلم، =

بنيه فقال: «وعليكم بالمال واصطناعه فإنه منبّهٌ للكريم، ويُستغنى به عن اللئيم، وإيّاكم ومسألة الناس فإنّها من آخرِ كَسْبِ الرَّجُلِ»^(١).

١٤ - ومما استدلوا به من المعقول، قولهم: إنَّ وجود المال خير من عدمه؛ لأنه إذا عدمه لم ينتفع بعدمه، وإذا وجده انتفع بوجوده، إما باستمتاع مباح غير مكروه لا أجر له فيه، وإما باستمتاع مندوب إليه فيه أجر له، أو ما يفعله من الخير الواجب والتطوع، حتى ما ينفقه على أهله^(٢).

= والشجاعة فيهم، كان شاعراً، حرّم على نفسه الخمر في الجاهلية، واشتهر بالحلم، حتى إنه قيل للأحنف بن قيس: ممن تعلمت الحلم؟ قال: «من قيس بن عاصم المنقري»، قدم في وفد بني تميم على رسول الله ﷺ، فلما رآه النبي ﷺ قال: «هذا سيد أهل الوبر». رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٥٣) (ص٣٢٨)، وحسنه الألباني في «صحيح الأدب المفرد» ط٤، دار الصديق للنشر والتوزيع، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م (٧٣٤) (ص٣٥٨)، واستعمله ﷺ على صدقات قومه، ثم نزل البصرة في أواخر أيامه، روى أحاديث، توفي ﷺ بالبصرة نحو سنة (٢٠هـ).

انظر: «الاستيعاب» (٣/١٢٩٤)، و«أسد الغابة في معرفة الصحابة» لابن الأثير، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، ط١، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م (٤/٤١١)، و«الإصابة» (٥/٣٦٧)، و«الأعلام» (٥/٢٠٦).

(١) «الأدب المفرد» للبخاري (٣٦١) (ص١٣٢) وحسنه الألباني في «صحيح الأدب المفرد» (٣٠٠) (ص١٢٧).

(٢) انظر: «البيان والتحصيل» (١٧/١١٠) وهو هنا بتصرف منه، وانظر لابن رشد أيضاً: «المقدمات الممهّدة» (٣/٤٠٥).

وأختم هذا المبحث بكلام رائع للإمام ابن الجوزي^(١) رَحِمَهُ اللهُ قَالَ فِي مَعْرُضِ رَدِّهِ عَلَى كَلَامِ الْحَارِثِ الْمَحَاسِبِيِّ^(٢)، وَالغَزَالِيِّ^(٣) رَحِمَهُمَا اللهُ تَعَالَى، فِي تَفْضِيلِهِمْ

(١) هو عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، أبو الفرج، قرشي يرجع نسبه إلى أبي بكر الصديق، والجوزي نسبة إلى محلة الجوز بالبصرة، كان بها أحد أجداده، ولد ببغداد سنة (٥٠٨ هـ)، كان إماماً في الفقه والتاريخ والحديث والأدب، حنبلي المذهب، اشتهر بوعظه المؤثر، وكان الخليفة يحضر مجالسه، كما اشتهر بكثرة تصنيفه، من مصنفاته: «تلبيس إبليس»، و«الضعفاء والمتروكين»، و«الموضوعات»، و«صيد الخاطر»، توفي - رَحِمَهُ اللهُ - سنة (٥٩٧ هـ).
انظر: «سير أعلام النبلاء» (٣٦٥/٢١)، و«الوافي بالوفيات» (١٨/١١٠)، و«الأعلام» (٣/٣١٦).

(٢) هو: أبو عبد الله، الحارث بن أسد المحاسبي، الزاهد المشهور، كان عالماً بالأصول والمعاملات، واعظاً مبكياً، ولد ونشأ بالبصرة، وكان قد ورث من أبيه سبعين ألف درهم، فلم يأخذ منها شيئاً، قيل: لأن أباه كان يقول بالقدر، فرأى من الورع أن لا يأخذ ميراثه، وهو محتاج إلى درهم، له كتب في الزهد، والرد على المعتزلة وغيرهم، من مصنفاته: «آداب النفوس»، و«شرح المعرفة»، و«البعث والنشور»، و«الرعاية لحقوق الله ﷻ»، و«التوهم»، و«رسالة المسترشدين»، ومن كلامه: «خيار هذه الأمة الذين لا تشغلهم آخرتهم عن دنياهم، ولا دنياهم عن آخرتهم»، توفي رَحِمَهُ اللهُ ببغداد سنة (٢٤٣ هـ).
انظر: «وفيات الأعيان» (٥٧/٢)، و«سير أعلام النبلاء» (١٢/١١٠)، و«الأعلام» (٢/١٥٣).

(٣) هو أبو حامد، محمد بن محمد بن محمد الطوسي، زين الدين، الشافعي الغزالي، الشيخ الإمام، حجة الإسلام، صاحب التصانيف والذكاء المفرط، أحصى العلماء كتبه فأوصلوها إلى المائتين، والمطبوع منها نحو الخمسين، ومنها: «إحياء علوم الدين»، =

للفقر، وأنه ينبغي للمرء أن يترك كل ماله وينخلع منه لئلا يشغله عن طاعة ربه -، قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ: «وهذا كله بخلاف الشرع والعقل، وسوء فهم للمراد بالمال» وأورد أدلة من الكتاب والسنة على فضل المال وأهميته، ثم قال:

(فهذه الأحاديث مُخرَجة في الصحاح وهي على خلاف ما تعتقده المتصوفة من أن إكثار المال حجاب وعقوبة، وأن حبسه ينافي التوكل، ولا يُنكر أنه يُخاف من فتنته، وأن خلقاً كثيراً اجتنبوه لخوف ذلك، وأن جمعه من وجهه يعزّز، وسلامة القلب من الافتتان به يبعد، واشتغال القلب مع وجوده بذكر الآخرة يندر، ولهذا خيف فتنته، فأما كَسْبُ المال فإن من اقتصر على كَسْبِ البُلْغَةِ من حِلِّها فذلك أمرٌ لا بُدَّ منه.

وأما من قصد جمعه والاستكثار منه من الحلال؛ نظرنا في مقصوده:

- فإن قصد نفس المفاخرة والمباهاة فبئس المقصود.
- وإن قصد إعفاف نفسه وعائلته وادّخر لحوادث زمانه وزمانهم، وقصد التوسعة على الإخوان، وإغناء الفقراء، وفعل المصالح، أثيب على قصده، وكان جمعه بهذه النية أفضل من كثير من الطاعات.

= و«المستصفي في الأصول»، توفي - رَحِمَهُ اللهُ - سنة (٥٠٥هـ) بطوس.
انظر: «وفيات الأعيان» (٢١٦/٤)، و«سير أعلام النبلاء» (١٩/٣٢٢)، و«طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (١٩١/٦).

وقد كان ^(١) نيات خلق كثير من الصحابة - رضي الله عنهم أجمعين - في جمع المال سليمة لحسن مقاصدهم لجمعه؛ فحرصوا عليه، وسألوا زيادته، وبإسناد عن ابن عمر ^(٢) أن رسول الله ﷺ أقطع الزبير ^(٣)

(١) كذا في المرجع المنقول عنه، ولعل صوابها: (كانت).
 (٢) هو: أبو عبد الرحمن، عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل، القرشي، الإمام القدوة، أسلم وهو صغير، ثم هاجر مع أبيه ولم يحتلم، واستصغر يوم أحد، وهو ممن بايع تحت الشجرة، وهو أحد المكثرين من الصحابة، وأحد العبادة، وكان من أشد الناس ورعاً واتباعاً للأثر، توفي ﷺ سنة (٧٣هـ) في آخرها وأول التي تليها.
 انظر: «الاستيعاب» (٣/٩٥٠)، و«الإصابة» (٤/١٥٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٣/٢٠٣)، و«تقريب التهذيب» لأحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، ط: دار الرشيد، سوريا، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م (ص ٣١٥).

(٣) هو: أبو عبد الله، الزبير بن العوام بن خويلد، الأسدي القرشي، ابن عمه النبي ﷺ، أمه صفية بنت عبد المطلب بن هاشم، حواري رسول الله ﷺ، أحد العشرة المبشرين بالجنة، وأحد الستة أصحاب الشورى بعد عمر ﷺ، له (٣٨ حديثاً)، ولد سنة (٢٨ ق. هـ)، أسلم وله اثنتا عشرة سنة، وقيل: ثمان سنين، هاجر الهجرتين، وهو أول من سلّ سيفاً في الإسلام، شهد بدرًا، ولم يتخلف عن غزوة غزاها رسول الله ﷺ، قالوا: كان في صدر ابن الزبير ﷺ أمثال العيون من الطعن والرمي، وكان موسراً، كثير المتاجر، خلف أملاكاً بيعت بنحو أربعين مليون درهم، وكان طويلاً جداً إذا ركب تخط رجلاه الأرض، وكان خفيف اللحية، أسمر اللون، كثير الشعر، قتل ﷺ يوم الجمل سنة (٣٦هـ)، قتله ابن جرموز غيلة، بوادي السباع (على ٧ فراسخ من البصرة)، ودفن بناحية البصرة.
 انظر: «تاريخ دمشق» لابن عساكر (١٨/٣٣٢)، و«أسد الغابة» (٢/٣٠٧)، و«الإصابة» (٢/٤٥٧)، و«الأعلام» (٣/٤٣).

حَضْرَ^(١) فَرَسِهِ بِأَرْضٍ يُقَالُ لَهَا: ثَرَثَ، فَأَجْرَى فَرَسَهُ حَتَّى قَامَ،
ثُمَّ رَمَى سَوَطَهُ فَقَالَ: «أَعْطُوهُ حَيْثُ بَلَغَ السَّوْطُ»^(٢)، وَكَانَ
سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ^(٣) يَدْعُو فَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ وَسِّعْ عَلَيَّ»^(٤).

قَالَ الْمُصَنِّفُ: وَأَبْلَغُ مِنْ هَذَا أَنْ يَعْقُوبَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ - لَمَّا قَالَ لَهُ بَنُوهُ: ﴿وَنَزِدَادُ كَيْلٍ بَعِيرٍ﴾ [يوسف: ٦٥]

(١) الحَضْرُ بضم المعجمة: عَدُوُّ الْفَرَسِ.

(٢) رواه أحمد (٦٤٥٨)، وأبو داود (٣٠٧٢)، وقال محققو «المسند»
(١٠/٤٨٥، ٤٨٦)، إسناده ضعيف لضعف عبد الله العمري، وهو
ابن عمر، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، كما ضعفه الألباني في
«ضعيف سنن أبي داود»، ط١، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع،
الكويت، ١٤٣٢هـ (٥٥٠).

(٣) هو: أبو ثابت - وقيل: أبو قيس -، سعد بن عبادة بن دليم بن
حارثة بن أبي خزيمة، الخزرجي، الأنصاري، صحابي من أهل
المدينة ﷺ، كان سيد الخزرج، وأحد الأمراء الأشراف في
الجاهلية والإسلام، كان يلقب في الجاهلية بالكامل (لمعرفته
الكتابة، والرمي، والسباحة)، وكان لسعد وأبائه في الجاهلية أطم
(حِضْن) ينادى عليه: من أحب الشحم واللحم فليأت أطم دليم بن
حارثة، شهد بيعة العقبة مع السبعين من الأنصار، وشهد أحدًا
والخندق وغيرهما من المشاهد، خرج مهاجرًا إلى الشام في خلافة
عمر ﷺ، ومات ﷺ بحوران سنة (١٤هـ).

انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٢٧٣/٧)، و«الاستيعاب» (٢/
٥٩٤)، و«أسد الغابة» (٢/٤٤١)، و«سير أعلام النبلاء» (٣/١٦٦)،
و«الأعلام» (٣/٨٥).

(٤) أورده أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم البزّاز في كتابه الفوائد
(الغيلانيات)، تحقيق: حلمي كامل أسعد عبد الهادي، ط١، دار ابن
الجوزي، السعودية، الرياض، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م (١٠٨٤) (٢/٧٧٧).

مالٍ إِلَى هَذَا، وَأرسل ابنه بنيامين معهم، وَأَنَّ شَعِيبًا طَمِعَ فِي زِيَادَةِ مَا يِنَالَهُ فَقَالَ: ﴿فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ﴾ [القصص: ٢٧]، وَأَنَّ أَيُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا عُوفِيَ نَشَرَ عَلَيْهِ رَجُلٌ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَخَذَ يَحْتُو فِي ثُوبِهِ يَسْتَكْثِرُ مِنْهُ، فَقِيلَ لَهُ: «أَمَا شَبِعْتَ؟» قَالَ: «يَا رَبِّ، مِنْ يَشْبَعٍ مِنْ فَضْلِكَ»^(١)، وَهَذَا أَمْرٌ مَرْكُوزٌ فِي الطَّبَاعِ، فَإِذَا قَصَدَ بِهِ الْخَيْرَ كَانَ خَيْرًا مَحْضًا. وَأَمَّا كَلَامُ الْمَحَاسِبِيِّ فَخَطَأٌ يَدُلُّ عَلَى الْجَهْلِ بِالْعِلْمِ، وَقَوْلُهُ: «إِنَّ اللَّهَ وَجَّكَ نَهَى عِبَادَهُ عَنِ جَمْعِ الْمَالِ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أُمَّتَهُ عَنِ جَمْعِ الْمَالِ»، فَهَذَا مُحَالٌ، إِنَّمَا النَّهْيُ عَنِ سُوءِ الْقَصْدِ بِالْجَمْعِ، أَوْ عَنِ جَمْعِهِ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ^(٢).



(١) رواه البخاري (٣٣٩١) (٤/١٥١)، كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «بَيْنَمَا أَيُوبُ يَغْتَسِلُ عَرِيانًا، خَرَّ عَلَيْهِ رَجُلٌ جَرَادٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَحْتُو فِي ثُوبِهِ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ: يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتَكَ عَمَّا تَرَى، قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ، وَلَكِنْ لَا غِنَى لِي عَنْ بَرَكَتِكَ»، وَمَعْنَى «رَجُلٌ جَرَادٍ»: جَمَاعَةٌ مِنَ الْجَرَادِ، وَهُوَ مِنْ أَسْمَاءِ الْجَمَاعَاتِ الَّتِي لَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا، مِثْلُ سَرَبٍ مِنَ الطَّيْرِ.

(٢) انظر: «تلبیس إبلیس» لابن الجوزي، ط: دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م (ص ١٦٠، ١٦١).

المبحث الثاني

المفضلون للفقر

وهؤلاء يرون أن الأفضل هو الفقر وفقد المال؛ لئلا ينشغل به عن طاعة ربه، حتى قال الإمام الغزالي رحمته الله: «فمن راقب أحوال الأنبياء والأولياء وأقوالهم لم يشك في أن فقد المال أفضل من وجوده - وإن صرف إلى الخيرات -؛ إذ أقل ما فيه اشتغالهم بإصلاحه عن ذكر الله وَعَجَّلَ، فينبغي للمريد أن يخرج من ماله حتى لا يبقى له إلا قدر ضرورته، فما بقي له دِرْهَمٌ يلتفت إليه قلبه فهو محجوب عن الله وَعَجَّلَ»^(١).

واستدل أصحاب هذا الرأي بأدلة، منها:

١ - الآيات التي تبين عظم أجر الصابرين ورفعته

منزلتهم، ومنها:

(١) نقله عنه الإمام ابن الجوزي رحمته الله في «تلبيس إبليس» (ص ١٥٩، ١٦٠)، وردّ عليه بقوله: «وهذا كله بخلاف الشرع والعقل، وسوء فهم للمراد بالمال»، ثم أورد فصلاً في ردّ هذا الكلام، وبيان شرف المال وفضله، ذاكراً الأدلة من الكتاب والسنة، ثم ذكر تفصيلاً رائعاً في ذلك الأمر، وتقدم ذكر بعض كلامه في المبحث السابق.

قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوقَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ ﴿١٠﴾
[الزمر: ١٠].

وقوله ﷺ: ﴿أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا نَجِيَّةً وَسَلَامًا﴾ ﴿٧٥﴾^(١) [الفرقان: ٧٥]، ونحوها من الآيات.

والفقير صابر على الحاجة والشدة والعوز، فيكون أجره أعظم.

ويجب عن هذا الاستدلال: بأن الأغنياء يساؤون الفقراء في الصبر على الإيسار، وبذل المال، ومخالفة الأهواء^(٢).

٢ - قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَدَّبْتُمْ طِيبَتَكُمْ فِي حَيَاتِكُمْ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا فَالْيَوْمَ يُجْزَوْنَ عَذَابَ

(١) روى الإمام ابن أبي حاتم رحمه الله في تفسيره عن أبي جعفر في قوله: ﴿أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا﴾ على الفقر في الدنيا. انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم الرازي، تحقيق: أسعد محمد الطيب، ط ٣، مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، ١٤١٩هـ (٢٧٤٤/٨).

وفي «الجامع لأحكام القرآن» للإمام القرطبي (٨٣/١٣): ﴿الْغُرْفَةَ﴾ الدرجة الرفيعة، وهي أعلى منازل الجنة وأفضلها كما أن الغرفة أعلى مساكن الدنيا (...). وقال محمد بن علي بن الحسين: ﴿بِمَا صَبَرُوا﴾ على الفقر والفاقة في الدنيا.
(٢) انظر: «الذخيرة» (٣٣٣/١٣).

أَلْهُونَ بِمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَمِمَّا كُنْتُمْ نَفْسُوفُونَ ﴿٢٠﴾ [الأحقاف: ٢٠].

وجه الدلالة: أن سبب ذهاب الطيبات والحسنات في اليوم الآخر هو التمتع بالدنيا، وهو الغنى أو لازمه.

وأجيب عنه: بأن الآية واردة في الكفار واستمتاعهم في الدنيا على وجه غير مشروع، كما يدل عليه سياق الآية: ﴿فَالْيَوْمَ بُجْزُونَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَمِمَّا كُنْتُمْ نَفْسُوفُونَ﴾ [الأحقاف: ٢٠].

٣ - الآيات التي تبين أن المال فتنة، وأنه يلهي ويشغل عن ذكر الله وطاعته، وما كان كذلك فهو مذموم، وتركه والبعد عنه أولى، ومن تلك الآيات:

قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا آمَوْلَكُمُ وَأَوْلَدَكُمُ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٢٨].

وقوله **وَعَلَىٰ**: ﴿سَيَقُولُ لَكَ الْمُخَلَّفُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ شَغَلَتْنَا أَمْوَالُنَا وَأَهْلُونَا فَاسْتَغْفِرْ لَنَا﴾ [الفتح: ١١].

وقوله تعالى: ﴿أَلْهَنَكُمْ التَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر: ١].
وقوله سبحانه: ﴿يَتَأَيَّأُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نُلْهِكُمُ أَمْوَالَكُمْ وَلَا أَوْلَادَكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩].

٤ - ما ورد في السنة من أن الفقراء يدخلون الجنة قبل

الأغنياء بخمسماية عام، وليس هذا إلا لفضيلتهم على الأغنياء، إذ لو لم يكن كذلك لم يستحقوا سبق.

قال النبي ﷺ: «**فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بخمسماية سنة**»^(١).

وقال ﷺ: «**يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل أغنيائهم بنصف يوم، وهو خمسمائة عام**»^(٢).

(١) رواه الترمذي (٢٣٥١) (٥٧٧/٤)، كتاب الزهد، باب ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم، وقال: «حديث حسن غريب من هذا الوجه»، وابن ماجه (٤١٢٣)، كتاب الزهد، باب منزلة الفقراء، وابن حبان (٦٧٦) (٤٥١/٢)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه، وصححه الألباني في «صحيح سنن الترمذي» (١٩١٦) (٢٧٥/٢).

(٢) رواه أحمد (٧٩٤٦)، والترمذي (٢٣٥٤) (٥٧٨/٤)، كتاب الزهد، باب ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم، وقال: «حديث صحيح»، وابن ماجه (٤١٢٢) (١٣٨٠/٢)، كتاب الزهد، باب منزلة الفقراء، بإبدال لفظ «المسلمين» بـ «المؤمنين»؛ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وقال محققو «المسند» (٣٢٨/١٣): «حديث صحيح»، وصححه الألباني في «صحيح الجامع الصغير وزيادته» ط٣، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م (٣١٦٢) (١٣٤٢/٢).

كما رواه أحمد (١٠٧٣٠) بلفظ: «**يدخل فقراء أمتي الجنة قبل أغنيائهم بنصف يوم**» قال: وتلا: ﴿وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ﴾ (٤٧) [الحج: ٤٧]. وقال محققو «المسند» (١٦/٤٢٦): «حديث صحيح».

وقال صلى الله عليه وسلم: «يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفاً»^(١).

وأجيب: بأن دخول الفقراء قبل الأغنياء لا يدل على فضلهم عليهم في الدرجة وعلو المنزلة؛ فقد يتأخر الغني والسلطان العادل في الدخول لحسابه، فإذا دخل كانت درجته أعلى ومنزلته أرفع، كسبق الفقير الخفيف في المضائق وغيرها، وتأخر صاحب الأحمال بعده^(٢).

٥ - أن الفقراء هم أكثر أهل الجنة، وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم

(١) رواه الترمذي (٢٣٥٥) (٥٧٨/٤)، كتاب الزهد، باب ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه وقال: «حديث حسن». ورواه ابن حبان (٦٧٨) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إنَّ فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة بسبعين - أو أربعين - خريفاً». وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط في تحقيقه لـ«صحيح ابن حبان» (٤٥٣/٢): «إسناده صحيح على شرط مسلم».

(٢) انظر: «عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين» لابن القيم، ط٣، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م (ص١٥٣)، و«الذخيرة» (٣٣٣/١٣).

وقال الإمام ابن رشد في «البيان والتحصيل» (١١١/١٧): «روي: أن الفقراء يدخلون الجنة قبل الأغنياء، ولا دليل فيه أيضاً، إذ ليس على عمومهم؛ للعلم الحاصل بأن طائفة من أغنياء المسلمين كعبد الرحمن بن عوف، وعثمان بن عفان؛ يدخلون الجنة قبل كثير من الفقراء، وأنهم أفضل من أبي ذر، وأبي هريرة، ولأن السبق إلى الجنة لا يدل على زيادة الدرجات فيها».

أنه قال لأبي ذر ^(١) رضي الله عنه: «يا أبا ذر، ما أحبُّ أن أُحدَّأَ لي ذهباً، يأتي عليَّ ليلة أو ثلاث، عندي منه دينارٌ إلا أرصده لدين، إلا أن أقول به في عباد الله هكذا وهكذا وهكذا» وأرانا بيده، ثم قال: «يا أبا ذر» قلت: لبيك وسعديك يا رسول الله، قال: «الأكثرون هم الأقلُّون، إلا من قال هكذا وهكذا» ^(٢).

(١) هو: أبو ذر الغفاري، الصحابي الجليل رضي الله عنه، اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافاً كثيراً، والأشهر أنه جُنْدَب بن جُنَادَة بن سفيان بن عبيد، من بني غفار، من كنانة بن خزيمة، من كبار الصحابة، أسلم قديماً، يقال: أسلم بعد أربعة وكان خامساً، يُضرب به المثل في الصدق، هاجر بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم إلى بادية الشام، فأقام إلى أن توفي أبو بكر وعمر وولي عثمان، فسكن دمشق وجعل دينه تحريض الفقراء على مشاركة الأغنياء في أموالهم، فاضطرب هؤلاء، فشكاه معاوية - وكان والي الشام - إلى الخليفة عثمان بن عفان - رضي الله عنهم جميعاً - فاستقدمه عثمان إلى المدينة، فقدمها واستأنف نشر رأيه في تقبيح منع الأغنياء أموالهم عن الفقراء، فعَلَّت الشكوى منه، فأمره عثمان بالرحلة إلى الرَبْدَة (من قرى المدينة) فسكنها إلى أن مات، كان رضي الله عنه كريماً لا يخزن من المال قليلاً ولا كثيراً، ولما مات لم يكن في داره ما يكفّن به، روى له البخاري ومسلم (٢٨١ حديثاً)، توفي رضي الله عنه سنة (٣٢هـ).

انظر: «الاستيعاب» (١٦٥٢/٤)، و«أسد الغابة» (٩٦/٦)، و«الإصابة» (١٠٥/٧)، و«الأعلام» (٢٠٦/٥).

(٢) رواه البخاري (٦٢٦٨) (٦٠/٨)، كتاب الاستئذان، باب من أجاب بلبيك وسعديك، ومسلم (٩٤) (٦٨٧/٢)، كتاب الزكاة، باب الترغيب في الصدقة.

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قمت على باب الجنة، فكان عامّة من دخلها المساكين، وأصحاب الجَدِّ محبوسون، غير أن أصحاب النار قد أُمِرَ بهم إلى النار، وقمت على باب النار فإذا عامّة من دخلها النساء»^(١).

وأجيب: بأن الفقراء أكثر في الدنيا، فهم أكثر في الجنة، ولا يلزم من ذلك علو الدرجة^(٢).

قال الإمام ابن رشد^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لا دليل لهم فيه (. . .)

= وقوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أقول به» عبر بالقول عن الفعل «هكذا وهكذا» كناية عن جهات الإنفاق والبذل في أبواب البر والمعروف. انظر: «فتح الباري» لابن حجر (١١/٢٦٥).

(١) رواه البخاري (٥١٩٦) (٧/٣٠)، كتاب النكاح، باب لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد إلا بإذنه، ومسلم (٢٧٣٦) (٤/٢٠٩٦)، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والرقاق)، باب أكثر أهل الجنة الفقراء، من حديث أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وفي رواية لمسلم (٢٧٣٧) (٤/٢٠٩٦) في نفس الموضوع، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء، واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء».

وقوله: «أصحاب الجد» بفتح الجيم، قيل: المراد به أصحاب الغنى والمال والوجاهة في الدنيا، وقيل: أصحاب الولايات. انظر: «الذخيرة» (١٣/٣٣٣).

(٣) ابن رشد (الجد) هو أبو الوليد، محمد بن أحمد بن أحمد بن رشد، من أعيان المالكية، وقاضي الجماعة بقرطبة، بها ولد وبها توفي، وهو جد ابن رشد الفيلسوف المشهور. من مصنفاته: «المقدمات الممهدة لمدونة مالك»، و «البيان والتحصيل»، و«مختصر شرح معاني الآثار للطحاوي»، توفي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سنة (٥٢٠هـ).

وإنما كانوا أكثر أهل الجنة؛ لأن الفقراء في الناس أكثر من الأغنياء، فالمحمودون منهم أكثر من المحمودين من الأغنياء، وليس الكلام في أي الطائفتين أكثر، وإنما هو في أيهما أفضل؛ أي: أكثر ثواباً^(١).

٦ - قول النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ أَحِينِي مَسْكِيناً، وَأَمْتِنِي مَسْكِيناً، واحشرنِي فِي زمرة المساكين يوم القيامة». فقالت عائشة^(٢): لِمَ يا رسول الله؟ قال: «إِنَّهُمْ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيائِهِمْ بِأَرْبَعِينَ خَرِيفاً، يَا عَائِشَةُ لَا تَرُدِّي الْمَسْكِينَ وَلَوْ بَشَقَ تَمْرَةً، يَا عَائِشَةُ أَحْبَبِي الْمَسَاكِينَ وَقَرِيبِهِمْ فَإِنَّ اللَّهَ يَقْرَبُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

= انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٩/٥٠١)، و«الأعلام» (٣١٦/٥).

(١) «البيان والتحصيل» (١٧/١١١).

(٢) هِيَ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْقُرَشِيَّةُ التِّيمِيَّةُ، أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ، أَفْقَهُ نِسَاءِ الْأُمَّةِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ مَهَاجِرِهِ، بَعْدَ وَفَاةِ خَدِيجَةَ، وَدَخَلَ بِهَا فِي شَوَالِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ، وَرَوَتْ عَنْهُ عُلَمَاءَ كَثِيرًا، وَحَبَهُ ﷺ لِعَائِشَةَ كَانَتْ أَمْرًا مُسْتَفِيزًا، تُوْفِيَتْ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - سَنَةَ (٥٧هـ)، وَقِيلَ: (٥٨هـ).

انظر: «سير أعلام النبلاء» (٢/١٣٥)، و«تقريب التهذيب» لابن حجر العسقلاني، تحقيق: مُحَمَّدٌ عَوَامَةٌ، طَبَعَتْ: دَارُ الرَّشِيدِ، سُوْرِيَا، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م (ص ٧٥٠).

(٣) رواه الترمذي (٢٣٥٢) من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كتاب الزهد، باب ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم، وقال: «حديث غريب».

كما رواه الحاكم (٤/٣٥٨) (٧٩١١) من حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولفظه عن النبي ﷺ قال: «اللَّهُمَّ أَحِينِي مَسْكِيناً وَتُوْفِنِي مَسْكِيناً» =

واحشرنني في زمرة المساكين، وإن أشقى الأشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة»، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي.

والحديث مختلف في تصحيحه وتضعيفه، ففي «التلخيص الحبير» لابن حجر: «رواه الترمذي من حديث أنس، وإسناده ضعيف، ورواه ابن ماجه من حديث أبي سعيد، وهو ضعيف أيضاً، وله طريق أخرى في المستدرک من حديث عطاء عنه، ورواه البيهقي من حديث عبادة بن الصامت.

تنبيه: أسرف ابن الجوزي فذكر هذا الحديث في الموضوعات، وكأنه أقدم عليه لما رآه مبيناً للحال التي مات عليها النبي ﷺ؛ لأنه كان مكفياً، وقال البيهقي: ووجهه عندي أنه لم يسأل حال المسكنة التي يرجع معناها إلى القلة، وإنما سأل المسكنة التي يرجع معناها إلى الإخبات والتواضع (. . .) وهذا الحديث سئل عنه الحافظ ابن تيمية فقال: إنه كذب لا يُعرف في شيء من كتب المسلمين المروية، وجزم الصغاني بأنه موضوع».

انظر: «التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير» لابن حجر، ط ١، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ - ١٩٨٩م (٣/٢٤٠، ٢٤١).

وقال العجلوني - بعد أن خرَّج الحديث وأورد طرقاً له -: «ومع وجود هذه الطرق لا يحسن الحكم عليه بالوضع». انظر: «كشف الخفاء ومزيل الإلباس»، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ط ١، المكتبة العصرية، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م (٥٣٨) (١/٢٠٥)، وانظر أيضاً: «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعية» للشوكاني، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، ط: دار الكتب العلمية، بيروت (٧٢) (ص ٢٤٠).

واضطرب فيه قول الشيخ الألباني، فقد ضعفه في «ضعيف سنن الترمذي» ط ١، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤١١هـ - ١٩٩١م (٢٤٠)، و«ضعيف الترغيب والترهيب» ط: مكتبة المعارف، الرياض =

ووجه الدلالة من الحديث: أن النبي ﷺ سأل الله تعالى المسكنة في حياته ووفاته، فلولا أنها أعلى منزلة من الغنى لم يسألها.

وأجيب عنه: بضعف الحديث، وبأنه على فرض ثبوته فليس فيه حجة لتفضيل الفقر على الغنى؛ لأن المراد بالمسكنة التي سألها النبي ﷺ مِنْ رَبِّهِ: هي المسكنة لله تعالى، والتواضع والذلّ بين يديه، وليس المراد بها الفقر وانعدام المال^(١).

= (١٦٥/٢) (١٨٥٥)، ثم عاد وصححه في «إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل» ط٢، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م (٣/٣٥٨) (٨٦١)، وقال في «صحيح الترغيب والترهيب» ط٥، مكتبة المعارف، الرياض (٣/١٣٣) (٣١٩٢): «حسن لغيره».

والراجع: تصحيح الحديث، فقد ذكر الألباني طريقه في «سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها» ط١، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض (٣٠٨) (١/٦١٨) ثم قال: (ولا شك أن الحديث بمجموع طريقه يرتقي إلى درجة الصحة، ولذلك أنكر العلماء على ابن الجوزي إيراد إياه في «الموضوعات»).

(١) قال الإمام ابن الأثير رَحِمَهُ اللهُ فِي «النهاية في غريب الحديث والأثر» تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، ط: المكتبة العلمية، بيروت ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م (٢/٣٨٥): «أراد به التواضع والإخبات، وأن لا يكون من الجبارين المتكبرين».

وقال الإمام ابن بطلال رَحِمَهُ اللهُ فِي «شرح صحيح البخاري» (١٠/١٧٠، (١٧١): «فأما ما روي عنه أنه كان يقول: «اللَّهُمَّ أَحِينِي مَسْكِينًا وَأَمْتِنِي مَسْكِينًا، واحشرنِي فِي زِمْرَةِ الْمَسَاكِينِ»، فإن ثبت في النقل فمعناه: ألا يجاوز به الكفاف، أو يريد به الاستكانة إلى الله».

٧ - أن الفقير أيسر حساباً وأقل سؤالاً، بخلاف الغني

وقال الإمام ابن تيمية رحمته الله في «مجموع الفتاوى»، ط: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م (٣٢٦/١٨) - في جوابه لسؤال عن المسكنة الواردة في الحديث -: «هذا الحديث قد رواه الترمذي، وقد ذكره أبو الفرج في «الموضوعات»، وسواء صح لفظه أو لم يصح، فالمسكين المحمود هو المتواضع الخاشع لله؛ ليس المراد بالمسكنة عدم المال، بل قد يكون الرجل فقيراً من المال وهو جَبَّارٌ (...)، فالمسكنة خُلِقَ في النَّفسِ، وهو التواضعُ، والخشوعُ، واللين؛ ضدَّ الكبر».

وبنحو ذلك قال الإمام تاج الدين السبكي رحمته الله، فنقل عنه ابنه في «طبقات الشافعية الكبرى»، تحقيق: الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، والدكتور محمود محمد الطناحي، ط ٢، دار هجر، مصر، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م (٣/١٣٤) ما نصه: (وكان رحمته الله يقول في قوله رحمته الله: «اللَّهُمَّ أَحْيِنِي **مَسْكِيناً**»؛ إن المراد به استكائة القلب لا المسكنة التي هي أن يجد ما لا يقع موقعاً من كفايته، وذكر ذلك في باب الوصية من «شرح المنهاج»، وسمعتُه منه كذا وكذا مرات لا أُحصي لها عدداً، وكان رحمته الله يشدد النكير على من يعتقد ذلك، والحق معه رحمته الله فإن من جاءت إليه مفاتيح خزائن الأرض، وكان قادراً على تناول ما فيها كل لحظة، كيف يوصف بالعدم؟ ونحن لو وجدنا من معه مال جزيل في صندوق من جوانب بيته، لو سمناهُ بسمَةِ العَنَاءِ المفرط، مع العلم بأنه قد يُسرقُ أو تغتاله غوائلُ الزمانِ، فيُصبح فقيراً، فكيف لا يُسمَى من خزائن الأرض بالنسبة إليه أقرب من الصندوق بالنسبة إلى صاحب البيت؟! وهي في يده بحيث لا تتغير، بل هو آمن عليها، بخلاف صاحب الصندوق، فما كان رحمته الله فقيراً من المال قط، ولا مسكيناً، نعم، كان أعظم الناس جوراً إلى ربه وخضوعاً له، وأشدَّهم في إظهار الافتقار إليه، والتمسُّكُ بين يديه).

الذي سيسأل عن أمواله كلها من أين اكتسبها وفيما أنفقها، بل سيسأل حتى عن تنعمه بالمباح من المطاعم والملابس؛ وكلما ازداد ماله زاد حسابه وطال وشق.

قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾

[التكاثر: ٨]؛ وقد نزلت في طعام صنعه أبو الهيثم بن التيهان الأنصاري رضي الله عنه، للنبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه ^(١).

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «اثنان يكرههما ابن آدم: الموت،

والموت خيرٌ للمؤمن من الفتنة، ويكره قلة المال، وقلة المال أقلُّ للحساب» ^(٢).

وأجيب: بأنَّ السؤال يقع نعيماً لقوم وعذاباً لقوم،

فالمُحْسِنُ يُجِيبُ بحسناته فيَنعَمُ بذلك، والمسيءُ يجيبُ عن السؤال بفعله القبيح وتصرفه الدنيء فيتعدَّب بجوابه، فلا يضرُّ الغنيَّ الشاكرَ السؤالُ بل ينفعه ^(٣).

(١) انظر: «جامع البيان عن تأويل آي القرآن» للطبري، تحقيق:

د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر للطباعة والنشر، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م (٦٠٦/٢٤).

(٢) رواه أحمد (٢٣٦٢٥)، والبغوي في «شرح السنَّة» (٤٠٦٦) (٢٦٧/١٤)

من حديث محمود بن لبيد رضي الله عنه، وقال محققو «المسند» (٣٦/٣٩): «إسناده جيد»، وصححه الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٨١٣) (٤٥٢/٢)، و«صحيح الترغيب والترهيب» (٣٢١٠) (٣/١٣٦).

(٣) انظر: «الذخيرة» (٣٣٣/١٣).

وقال الإمام ابن رشد في «البيان والتحصيل» (١٧/١١١، ١١٢): =

٨ - أن رسول الله ﷺ عُرِضَتْ عليه مفاتيح كنوز الدنيا، ولو أخذها لكان أشكر خلق الله بها، ولم تنقصه مما له عند الله شيئاً؛ لكنه اختار جوع يوم وشبع يوم، ومات ودرعه مرهونة على طعام لأهله، ولم يكن الله سبحانه ليختار لرسوله إلا الأفضل^(١).

قال النبي ﷺ: «عرض عليّ ربي ليجعل لي بطحاء مكة ذهباً، قلت: لا يا رب، ولكن أشبع يوماً وأجوع يوماً - أو قال: ثلاثاً، أو نحو هذا - فإذا جُعْتُ تضرَّعتُ إليك وذكرتُك، وإذا شبعْتُ شكرتُك وحمدتُك»^(٢).

= «وأقوى ما يحتج به من ذهب إلى أن الفقر أفضل من الغنى، هو أن الفقراء أيسر حساباً وأقلُّ سؤالاً، إذ لا بد أن يُسأل صاحب المال من أين كسبه؟ وهل أدّى الحقَّ الواجب عليه فيه أم لا؟ ويُسأل أيضاً عن تنعمه فيه بالمباح من المطاعم والملابس، بنص قوله تعالى: ﴿تَنُمُّ لِنَسْئَلَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨]، وقول النبي ﷺ لأصحابه: «لتسألن عن نعيم هذا اليوم»، في طعام صنعه لهم أبو الهيثم بن التيهان، خبز شعير وماء مستعذب؛ وهذا لا حجة لهم فيه أيضاً؛ لأن السؤال عن ذلك كله لا يضرهم إذا أتوا بالبراءة منه، بل يؤجرون على ما يذكرونه من فعل الواجب عليهم فيه، ولا خفاء في أنّ مَنْ وَجِبَ اللهُ عليه شيءٌ، فُسِّئِلَ: هل عمله أم لم يعمله؟ فوجد قد عمله، أفضل ممن لم يجب عليه، ولا سئل عنه؛ لأنه يؤجر على ما عمل من الواجب، كما يؤجر على ما عمل من التطوع».

(١) انظر: «عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين» (ص ١٥٣، ١٥٤).

(٢) رواه أحمد (٢٢١٩٠)، والترمذي (٢٣٤٧) (٤/٥٧٥)، كتاب الزهد،

باب ما جاء في الكفاف والصبر عليه، من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، =

وعن ابن عباس ^(١) رضي الله عنهما قال: «قَبِضَ النبي ﷺ وَإِنَّ دِرْعَهُ مرهونةٌ عند رجل من يهود على ثلاثين صاعاً من شعير، أخذها رزقاً لعياله» ^(٢).

وأجيب: بأن النبي ﷺ تحقَّق له الغنى والفقير، وأدَّى حقَّ الله تعالى فيهما على أكمل وجه، فلا يستقيم الاحتجاج بحاله ﷺ على تفضيل أحد الأمرين - الغنى أو الفقر - على الآخر.

قال الإمام ابن القيم ^(٣) رحمته الله: «احتجَّ بحال رسول الله ﷺ

= وقال الترمذي: «حديث حسن»، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد»، تحقيق: حسام الدين القدسي، ط: مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م (١٧٨٩١) (١٠/٢٦٠): «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير زيد بن أبي الحواري، وقد وثق على ضعفه»، وقال محققو «المسند» (٥٢٨/٣٦): «إسناده ضعيف جداً»، وضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب والترهيب» (١٨٦٥) (٢/١٦٧)، و«ضعيف سنن الترمذي» (٤٠٨) (ص ٢٦٤).

(١) هو: عبد الله بن عباس، ابن عمِّ رسول الله ﷺ، أبو العباس، حبر الأمة، وفقه العصر، وإمام التفسير، وهو أحد المكشرين، وأحد العبادة، من فقهاء الصحابة، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، ودعا له رسول الله ﷺ بالفهم في القرآن، فكان يُسمَّى: البحر، والحبر؛ لسعة علمه، توفي ﷺ بالطائف سنة (٥٦٨هـ).

انظر: «سير أعلام النبلاء» (٣/٣٣١)، و«تقريب التهذيب» (ص ٣٠٩).
(٢) رواه أحمد (٢١٠٩)، وقال محققو «المسند» (١٨/٤): «إسناده صحيح على شرط البخاري».

(٣) هو: أبو عبد الله، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي =

كلُّ واحدة من الطائفتين، والتحقيق أن الله ﷻ جمع له بين المقامين كليهما على أتم الوجوه، وكان سيّد الأغنياء الشاكرين، وسيّد الفقراء الصابرين، فحصل له من الصبر على الفقر ما لم يحصل لأحد سواه، ومن الشُّكر على الغنى ما لم يحصل لغنيٍّ سواه، ومن تأمل سيرته وجد الأمر كذلك، فكان أصبر الخلق في مواطن الصبر، وأشكر الخلق في مواطن الشكر، وربّه تعالى كَمَّلَ له مراتب الكمال، فجعله في أعلى رُتبِ الأغنياء الشاكرين، وفي أعلى مراتب الفقراء الصابرين^(١).

وقال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ أيضاً: «فكان في فقره أصبر خلق الله وأشكرهم، وكذلك في غناه، والله تعالى جعله قدوة للأغنياء والفقراء، وأيِّ غِنَىٍّ أعظمُ مِنْ غِنَى مَنْ عُرِضَتْ عليه مفاتيحُ كنوز الأرض، وعُرِضَ عليه أن يُجعل له

= الدمشقي، ابن قيم الجوزية، الإمام العلامة، كان واسع المعرفة، عالماً بالخلاف ومذاهب السلف، جريء الجنان، شجاعاً في الحق، أمثِحَنَ وأوذِي وَحِسَّ مع شيخ الإسلام ابن تيمية، من مصنفاته: «إعلام الموقعين»، و«حادي الأرواح»، و«إغاثة اللهفان»، و«زاد المعاد»، توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة (٧٥١هـ).

انظر: «الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة» لابن حجر، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، ط ٢، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد، الهند، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م (١٣٧/٥)، و«شذرات الذهب» (٢٨٧/٨).

(١) «عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين» (ص ١٥٤).

الصفة ذهباً، وخَيْرٌ بين أن يكون مَلِكاً نبياً وبين أن يكون عبداً نبياً، فاختر أن يكون عبداً نبياً، ومع هذا فُجِيتَ إليه أموال جزيرة العرب واليمن فأنفقها كلها، ولم يستأثر منها بشيء، بل تحمّل عيال المسلمين ودينهم (. . .) فإذا احتجّ الغني الشاكر بحاله لم يمكنه ذلك إلا بعد أن يفعل فعله، كما أنّ الفقير الصابر إذا احتجّ بحاله لم يمكنه ذلك إلا بعد أن يصبر صبره، ويترك الدنيا اختياراً لا اضطراراً؛ فرسول الله وفّى كلّ مرتبة من مرتبتي الفقر والغنى حقّها وعبوديتها، وأيضاً فإن الله سبحانه أغنى به الفقراء، فما نالت أمته الغنى إلا به، وأغنى النَّاسَ من صار غيره به غنياً^(١).

٩ - «لو كان الغنى أفضل من الفقر لما حضّ الله رسوله ﷺ على الزهد في الدنيا والإعراض عنها، وذمّ الحرص عليها والرغبة فيها؛ بل كان ينبغي أن يحضّ عليها وعلى اكتسابها والإكثار منها كما حضّ على اكتساب الفضائل التي بها كمال العبد من العلم والعمل؛ فلما حضّ على الزهد فيها والتقلل دلّ على أن الزاهدين فيها المتقللين منها أفضل الطائفتين، وقد أخبر أنها لو ساوت عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء^(٢)، وأنها أهون على الله من

(١) «عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين» (ص ٢٦٢).

(٢) رواه الترمذي (٢٣٢٠) (٤/٥٦٠)، في كتاب الزهد، باب ما جاء في هوان الدنيا على الله ﷻ، عن سهل بن سعد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال =

السَّخْلَةُ^(١) الميتة على أهلها^(٢)، وأن مثَلها في الآخرة كَمَثَل ما يَعْلَقُ بأصبع مَنْ أَدْخَلَ أُصْبَعَهُ في البحر^(٣)، وأنها ملعونة ملعون ما

= رسول الله ﷺ: «لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء». وقال الترمذي: «حديث صحيح غريب من هذا الوجه».

(١) «السَّخْلَةُ»: ولد الشَّاة من المَعَز والضَّان، ذكراً كان أو أنثى، والجمع: سَخْلٌ، وسِخَالٌ، وسِخْلَةٌ - الأخريرة نادرة -، وسُخْلانٌ. «المحكم والمحيط الأعظم» لعلي بن إسماعيل بن سيده، تحقيق: عبد الحميد هندراوي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م (٧٧/٥)، وانظر أيضاً: «لسان العرب» لابن منظور، ط٣، دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ (٣٣٢/١١).

(٢) رواه الحاكم (٣٤١/٤) (٧٨٤٧) عن سهل بن سعد رضيه الله عنه قال: مرَّ رسول الله ﷺ بذي الحليفة فرأى شاة شائلة برجلها فقال: «أترون هذه الشاة هيئة على صاحبها؟» قالوا: نعم، قال: «والذي نفسي بيده، للدنيا أهون على الله من هذه على صاحبها، ولو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء». وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، وتعقبه الذهبي بقوله: «زكريا بن منظور ضعفه»، والحديث صححه الألباني في «صحيح الجامع الصغير وزياداته» (٥٢٩٢) (٩٧٣/٢)، وقال في «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٢٤٠) (١٤٣/٣): «صحيح لغيره».

(٣) رواه مسلم (٢٨٥٨) (٢١٩٣/٤)، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة، عن المستورد بن شداد، أخي بني فهر، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «والله ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم إصبعه هذه - وأشار يحيى بالسبابة - في اليم، فلينظر بم ترجع؟».

فيها إلا ذكر الله وما والاه وعالم ومتعلم^(١)، وأنها سجن المؤمنين وجنة الكافرين^(٢)، وأمر العبد أن يكون فيها كأنه غريب أو عابر سبيل^(٣) (. . .)، ولعن عبد الدينار وعبد الدرهم ودعا عليه بالتعس والانتكاس وعدم إقالة العثرة بالانتقاش^(٤).

(١) رواه الترمذي (٢٣٢٢) (٤/٥٦١)، كتاب الزهد، باب ما جاء في هوان الدنيا على الله ﷻ، وقال: «حديث حسن غريب»، وابن ماجه (٤١١٢) (٢/١٣٧٧)، كتاب الزهد، باب مثل الدنيا، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ألا إن الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه، وعالمٌ أو متعلمٌ**». وحسنه الألباني في «صحيح الجامع الصغير وزياداته» (٣٤١٤) (١/٦٤١)، (٦٤٢)، و«صحيح الترغيب والترهيب» (٧٤) (١/١٧).

(٢) رواه مسلم (٢٩٥٦) (٤/٢٢٧٢)، كتاب الزهد والرقائق، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**الدنيا سجن المؤمن، وجنة الكافر**».

(٣) رواه البخاري (٦٤١٦) (٨/٨٩)، كتاب الرقاق، باب قول النبي ﷺ: «**كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل**» عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي، فقال: «**كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل**»، وكان ابن عمر يقول: «إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء، وخذ من صحتك لمرضك، ومن حياتك لموتك».

(٤) رواه البخاري (٢٨٨٧) (٤/٣٤)، كتاب الجهاد، باب الحراسة في الغزو في سبيل الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة، إن أعطى رضي وإن لم يُعطَ سخط، تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش**...» الحديث.

وأخبر أنها خضرة حلوة؛ أي: تأخذ العيون بخضرتها والقلوب بحلاوتها، وأمر باتقائها والحذر منها كما يتقى النساء ويحذر منهن^(١).

وَأَخْبَرَ أَنَّ الْحِرْصَ عَلَيْهَا وَعَلَى الرِّيَاسَةِ وَالشَّرْفِ يَفْسِدُ الدِّينَ كإفساد الذئبين الضاريين إذا أُرسِلَا في زريبة غنم^(٢) أو

= ومعنى قوله ﷺ: «تعمس»: شقي وهلك، و«عبد الدينار وعبد الدرهم». كناية عن الحرص عليه وتحمل الذلة من أجله، فمن بالغ في طلب شيء وانصرف عمله كله إليه صار كالعابد له، و«القطيفة»: دثار مخمل، والذثار: ما يلبس فوق الشعار، والشعار ما لامس الجسد من الثياب، و«الخميصة»: كساء أسود مربع له خطوط، و«أعطي»: أي: من المال، و«انتكس»: انقلب على رأسه، وهو دعاء عليه بالخيبة والخسران، و«شيك»: أصابته شوكة، و«فلا انتقش»: فلا قدر على إخراجها بالمنقاش، ولا خرجت، والمراد: إذا أصيب بأقل أذى فلا وجد معيناً على الخلاص منه. انظر: «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (٨٣/٥)، و«شرح السُّنَّة» للبغوي (٢٦٢/١٤)، و«فتح الباري» لابن حجر (٢٥٣/١١، ٢٥٤).

(١) رواه مسلم (٢٧٤٢) (٢٠٩٨/٤)، كتاب الرقاق، باب أكثر أهل الجنة الفقراء، وأكثر أهل النار النساء، وبيان الفتنة بالنساء، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا واتقوا النساء، فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء».

(٢) رواه أحمد (١٥٧٩٤)، والترمذي (٢٣٧٦) (٥٨٨/٤)، كتاب الزهد، باب ما جاء أن الغنى غنى النفس، وقال: «حديث حسن صحيح»، وابن حبان (٣٢٢٨)؛ عن كعب بن مالك الأنصاري رضي الله عنه قال: =

أشدّ إفساداً»^(١)؛ فإذا كان هذا شأن الدنيا، فالتقلل منها والزهد فيها خير من الاستكثار منها والرغبة فيها.

١٠ - وعن سهل بن سعد الساعدي^(٢) رضي الله عنه قال: أتى النبي ﷺ رجلٌ فقال: يا رسول الله دلني على عمل إذا أنا عملته أحببني الله وأحبنى الناس؟ فقال رسول الله ﷺ: «**ازهد في الدنيا يحبك الله، وازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس**»^(٣).

= قال رسول الله ﷺ: «**ما ذئبان جائعان أُرْسِلا في غنم بأفسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه**». وقال محققو «المسند» (٨٥/٢٥): «إسناده صحيح». وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط في، تحقيقه لـ «صحيح ابن حبان» (٢٤/٨): «إسناده صحيح على شرط مسلم».

(١) انظر: «عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين» (ص ٢١٤، ٢١٥).

(٢) هو: أبو العباس، سهل بن سعد بن مالك، الخزرجي الساعدي، الأنصاري رضي الله عنه، من مشاهير الصحابة من أهل المدينة، له في كتب الحديث (١٨٨ حديثاً)، عاش نحو مئة سنة، قيل: هو آخر من بقي بالمدينة من أصحاب النبي ﷺ، توفي رضي الله عنه سنة (٩١هـ). انظر: «الاستيعاب» (٢/٦٦٤)، و«أسد الغابة» (٢/٥٧٥)، و«الإصابة» (٣/١٦٧)، و«الأعلام» (٣/١٤٣).

(٣) رواه ابن ماجه (٤١٠٢) (٢/١٣٧٣)، كتاب الزهد، باب الزهد في الدنيا، والحاكم (٧٨٧٣) (٤/٣٤٨)، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، وتعقبه الذهبي بقوله: «خالد بن عمرو القرشي وَضَّاع». وقال الحافظ السخاوي رحمته الله في «المقاصد الحسنة»: (ابن ماجه في الزهد من «سننه»، والطبراني في «الكبير»، =

وجه الدلالة: أنه لو كان الغنى أفضل لدلّه عليه (١).

١١ - وعن علي (٢) رضي الله عنه

= وأبو نعيم في «الحلية»، وابن حبان في «روضة العقلاء»، والحاكم في «صحيحه»، والبيهقي في «الشعب»، وآخرون (...).

وقال الحاكم: «إنه صحيح الإسناد»، وليس كذلك، فخالد مجمع على تركه بل نُسب إلى الوضع، لكن قد رواه غيره عن الثوري، بل أخرجه أبو نعيم في الحلية أيضاً من حديث منصور بن المعتمر عن مجاهد عن أنس رفعه نحوه، ورجاله ثقات، لكن في سماع مجاهد من أنس نظر، وقد رواه الأثبات فلم يجاوزوا به مجاهداً، وكذا يروى من حديث ربعي بن حراش، عن الربيع بن خيثم، رفعه مرسلًا، وبالجملة فقد حسن هذا الحديث النووي، ثم العراقي - رحمهما الله -، وكلام شيخنا رحمته ينزع فيه كما بينته في تخريج الأربعين). اهـ.

انظر: «المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة» للسخاوي، تحقيق: محمد عثمان الخشت، ط ١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م (ص ١٠٦).

والحديث صححه الألباني في «صحيح الجامع الصغير» (٩٢٢)، وقال في «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٢١٣): «حسن لغيره».

(١) «عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين» (ص ٢٤٧).

(٢) هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه، بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد

مناف بن قصي القرشي الهاشمي، يكنى أبا الحسن. واسم أبيه - أبا طالب - عبد مناف، وكان يقال لعبد المطلب: شيبه الحمد، أمير المؤمنين، ورابع الخلفاء الراشدين، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، زوجه النبي صلى الله عليه وآله وسلم بنته فاطمة رضي الله عنها، ولي الخلافة بعد مقتل أمير المؤمنين عثمان، فلم يستقم له الأمر حتى قتل بالكوفة، كفره الخوارج، وغلا فيه الشيعة حتى قدموه على الخلفاء الثلاثة، وبعضهم غلا فيه حتى رفعه إلى مقام الألوهية. ينسب إليه «نهج البلاغة» وهو مجموعة خطب وحكم، أظهره الشيعة في القرن الخامس الهجري =

أن فاطمة ^(١) رضي الله عنها، شكّت ما تلقى من أثر الرّحأ، فأتى النبيّ ﷺ سبيّ، فانطلقت فلم تجده، فوجدت عائشة رضي الله عنها فأخبرتها، فلما جاء النبي ﷺ أخبرته عائشة بمجيء فاطمة، فجاء النبي ﷺ إلينا وقد أخذنا مضاجعنا، فذهبت لأقوم، فقال: «**على مكانكما**»، فقعد بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدري، وقال: «**ألا أعلمكما خيراً مما سألتما، إذا أخذتما مضاجعكما تكبّرا أربعاً وثلاثين، وتُسبّحاً ثلاثاً وثلاثين، وتحمداً ثلاثاً وثلاثين فهو خيرٌ لكما من خادم**» ^(٢).

قال الإمام ابن بطلال ^(٣) رضي الله عنه: «وفي هذا الحديث

= ويشك في صحة نسبه إليه، توفي رضي الله عنه سنة (٤٤٠هـ).

انظر: «الاستيعاب» (٣/١٠٨٩)، و«أسد الغابة» (٤/٨٧)، و«الأعلام» (٤/٢٩٥).

(١) هي فاطمة الزهراء، رضي الله عنها، بنت نبينا محمد ﷺ، الهاشمية القرشية، وأمها خديجة بنت خويلد، من نابهات قريش، تزوجها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، وولدت له الحسن، والحسين، وأم كلثوم، وزينب، روث (١٨ حديثاً)، وعاشت بعد أبيها ستة أشهر، وهي أول من جعل له النعش في الإسلام. توفيت سنة (١١١هـ) رضي الله عنها.

انظر: «الاستيعاب» (٤/١٨٩٣)، «أسد الغابة» (٧/٢١٦)، و«سير أعلام النبلاء» (٢/١١٨).

(٢) رواه البخاري (٣٧٠٥) (٥/١٩)، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي رضي الله عنه، ومسلم (٢٧٢٧) (٤/٢٠٩١)، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار (الرقاق)، باب التسبيح أول النهار وعند النوم.

(٣) هو: أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال البكري =

حجة لمن فضّل الفقر على الغنى؛ لأنه ﷺ قال: «**ألا أدلكما على ما هو خير لكما من خادم**» فعلمهما الذكر، ولو كان الغنى أفضل من الفقر لأعطاهما الخادم وعلمهما الذكر، فلما منعهما الخادم وقصرهما على الذكر خاصة عَلِمَ أنه ﷺ إنما اختار لهما الأفضل عند الله»^(١).

وأجاب الحافظ ابن حجر^(٢) رحمه الله عن ذلك الاستدلال

= القرطبي، ويعرف باللجام، عالم بالحديث، وفقه مالكي أندلسي، من أهل قرطبة، من مصنفاته: «شرح صحيح البخاري» وشرحه هذا من أعظم شروح «صحيح البخاري»، وقد اعتمد عليه الحافظ ابن حجر كثيراً في «فتح الباري»، ومن مصنفاته أيضاً: «الاعتصام» في الحديث، وكتاب في الزهد والرقائق، قال ابن بشكوال: «كان من أهل العلم والمعرفة، عني بالحديث العناية التامة؛ شرح الصحيح في عدة أسفار، رواه الناس عنه»، توفي ﷺ سنة (٤٤٩هـ).

انظر: «سير أعلام النبلاء» (٤٧/١٨)، و«الأعلام» (٢٨٥/٤)، و«الصلة في تاريخ أئمة الأندلس» لابن بشكوال، تحقيق: السيد عزت العطار الحسيني، ط ٢، مكتبة الخانجي، ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م (ص ٣٩٤).

(١) «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (١٠/٨٨).

(٢) هو: أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد الكناني، شهاب الدين ابن حجر العسقلاني الشافعي، الحافظ الكبير الشهير، أمير المؤمنين في الحديث، صنف الكثير النافع، ومن مصنفاته: «فتح الباري شرح صحيح البخاري»، و«تهذيب التهذيب»، و«الإصابة في تمييز أسماء الصحابة»، توفي ﷺ بالقاهرة سنة (٨٥٢هـ).

انظر: «شذرات الذهب» (٩/٣٩٥)، و«البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع» للشوكانبي، ط: دار المعرفة، بيروت (١/٨٧).

بقوله: «وهذا إنما يتمّ أن لو كان عنده ﷺ من الخدام فضلة، وقد صرّح في الخبر أنه كان محتاجاً إلى بيع ذلك الرقيق لنفقته على أهل الصُّفَّة، ومن ثم قال عياض: لا وجه لمن استدل به على أن الفقير أفضل من الغني»^(١).

١٢ - «أن آفات الغنى أكثر، والناجون من أهل الغنى أقلّ، إذ لا يكاد يسلم من آفاته إلا من عصمه الله؛ فلذلك عظمت منزلة المعصوم فيه؛ لأن الشيطان يُسوّل فيه؛ إما في الأخذ بغير حقه، أو في الوضع في غير حقه، أو في منعه من حقه، أو في التجبر والطغيان من أجله، أو في قلة الشكر عليه، أو في المنافسة فيه إلى ما لا يبلغ صفته»^(٢).

١٣ - وقالوا أيضاً - في الاحتجاج لتفضيل الفقير على الغنى -: «وكيف يستوي عند الله سبحانه ذلة الفقر وكسرتة وخضوعه وتجرع مرارته وتحمل أعبائه ومشاقه، وعزة الغنى ولذته وصولته والتمتع بلذاته ومباشرة حلاوته (. . .)، وكيف يستوي أمران: أحدهما حُفَّت به الجنة، والثاني حُفَّت به النار^(٣)؛ فإن أصل الشهوات من قبل المال، وأصل المكاره من قبل الفقر.

(١) «فتح الباري» (١١/١٢٣).

(٢) «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (١٠/١٧٢).

(٣) هو إشارة إلى ما رواه البخاري (٦٤٨٧) (٨/١٠٢)، كتاب الرقاق، باب حجبت النار بالشهوات، ومسلم (٢٨٢٣) (٤/٢١٧٤)، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «حجبت النار بالشهوات، وحجبت الجنة بالمكارة».

قالوا: والفقير لا ينفك في خصاصة من مريض الفقر والجوع والعري والحاجة وآلام الفقر، وكل واحد منها يكفر ما يقاومه من السيئات، وذلك زيادة على أجره بأعمال البر فقد شارك الأغنياء بأعمال البر، وامتاز عنهم بما يكفر سيئاته، وما امتازوا به عليه من الإنفاق والصدقة والنفع المتعدّي فله سبيل إلى لحاقهم فيه، وله مثل أجورهم وهو: أن يعلم الله من نيته أنه لو أوتي مثل ما أوتوه لفعل كما يفعلون، فيقول: لو أن لي مالاً لعملت بأعمالهم، فهو بنيته وأجرهما سواء كما أخبر به الصادق المصدوق^(١).

(١) انظر: «عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين» (ص ٢٤٨).

والحديث الذي أشار إليه ابن القيم في ختام كلامه: هو ما رواه الترمذي (٢٣٢٥) (٤/٥٦٢)، كتاب الزهد، باب ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر؛ من حديث أبي كبشة الانماري رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: «ثلاثة أقسم عليهن وأحدثكم حديثاً فاحفظوه» قال: «ما نقص مال عبد من صدقة، ولا ظلم عبد مظلمة فصبر عليها إلا زاده الله عزاً، ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر - أو كلمة نحوها - وأحدثكم حديثاً فاحفظوه، قال: إنما الدنيا لأربعة نفر، عبد رزقه الله مالاً وعلماً فهو يتقي فيه ربه، ويصل فيه رحمه، ويعلم الله فيه حقاً، فهذا بأفضل المنازل، وعبد رزقه الله علماً ولم يرزقه مالاً، فهو صادق النية يقول: لو أن لي مالاً لعملت بعمل فلان، فهو بنيته فأجرهما سواء، وعبد رزقه الله مالاً ولم يرزقه علماً، فهو يخبط في ماله بغير علم لا يتقي فيه ربه، ولا يصل فيه رحمه، ولا يعلم الله فيه حقاً، فهذا بأخبث المنازل، وعبد لم يرزقه الله مالاً ولا علماً فهو يقول: لو أن لي مالاً لعملت فيه بعمل فلان، فهو بنيته، فوزرهما سواء»، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

المبحث الثالث

المُفَضَّلُونَ للتوسط أو الكفاف

وهؤلاء يرون أن الأولى بالإنسان أن لا يطلب من المال إلا قدر كفايته، ويلتمس وفق حاجته، من غير أن يتعدى إلى زيادة عليها، أو يقتصر على نقصان منها، قال الإمام الماوردي^(١) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «فهذه أحمد أحوال الطالبين، وأعدل مراتب المقتصدين»^(٢).

واستدلوا على ذلك بأدلة منها:

١ - النصوص التي جاءت في ذمّ الغنى، والتحذير من

(١) هو: أبو الحسن، علي بن محمد بن حبيب الماوردي، نسبته إلى بيع ماء الورد، ولد بالبصرة سنة (٣٦٤هـ)، وانتقل إلى بغداد، وولي القضاء في بلدان كثيرة، ثم جعل «أفضى القضاة» في أيام القائم بأمر الله العباسي، وكان يميل إلى مذهب الاعتزال، وله المكانة الرفيعة عند الخلفاء، وربما توسط بينهم وبين الملوك وكبار الأمراء في ما يصلح به خلافاً أو يزيل خلافاً، له مصنفات كثيرة نافعة، من أبرزها: «الحاوي» في الفقه، و«الأحكام السلطانية»، و«أدب الدنيا والدين»، و«قانون الوزارة»، توفي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ببغداد سنة (٤٥٠هـ).

انظر: «وفيات الأعيان» (٣/٢٨٢)، و«سير أعلام النبلاء» (١٨/٦٤)، و«الأعلام» (٤/٣٢٧).

(٢) «أدب الدنيا والدين» (ص٢١٤).

الدنيا، والأمر بالزهد فيها، وقد تقدّم الكثير منها ضمن أدلة (المفضّلين للفقر) في القسم الثاني من هذا البحث.

٢ - قول النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ اجعل رزق آل محمدٍ كفافاً»، وفي رواية: «قوتاً»^(١).

قال الإمام ابن بطال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «قال الطبري^(٢): في اختيار رسول الله ﷺ وخيار السلف من الصحابة والتابعين شطف العيش، والصبر على مرارة الفقر والفاقة، ومقاساة خشونة خشن الملابس والمطاعم على خفض ذلك ودعته، وحلاوة الغنى ونعيمه، ما أبان عن فضل الزهد في الدنيا وأخذ القوت والبُلغة خاصة.

(١) رواه مسلم (١٠٥٥) (٧٣٠/٢)، كتاب الزكاة، باب في الكفاف والقناعة، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقوله ﷺ: «قوتاً» قال الإمام النووي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في «شرح صحيح مسلم» (١٠٥/١٨، ١٠٦): (قيل: كفايتهم من غير إسراف، وهو بمعنى قوله في الرواية الاخرى: «كفافاً»، وقيل: هو سدّ الرمق).

(٢) هو: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، أبو جعفر الطبري، من أهل طبرستان، ولد سنة (٢٢٤هـ)، واستوطن بغداد وأقام بها إلى حين وفاته، من أكابر العلماء، كان حافظاً لكتاب الله، فقيهاً في الأحكام، عالماً بالسُّنن وطرقها، عارفاً بأيام الناس وأخبارهم، رمي بالتشيع، من مصنفاته: «اختلاف الفقهاء»، و«جامع البيان عن تأويل آي القرآن»، و«التبصير في الأصول»، توفي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سنة (٣١٠هـ).

انظر: «سير أعلام النبلاء» (١٦٧/١٤)، و«ميزان الاعتدال» (٣/٤٩٩)، و«طبقات الشافعية الكبرى» لتاج الدين السبكي (٣/١٢٠)، و«الأعلام» (٦/٦٩).

وكان نبينا ﷺ يطوي الأيام، ويعصب على بطنه الحجر من الجوع؛ إيثاراً منه شظف العيش والصبر عليه، مع علمه بأنه لو سأل ربه أن يُسَيِّر له جبال تهامة ذهباً وفضة لفعل، وعلى هذه الطريقة جرى الصالحون^(١).

وقال ابن بطلال رَحِمَهُ اللهُ أيضاً: (وقوله: «اللَّهُمَّ ارزُق آل محمد قوتاً»): فيه دليل على فضل الكفاف وأخذ البُلْغَة من الدنيا، والزهد فيما فوق ذلك، رغبة في توفير نعيم الآخرة، وإيثاراً لما يبقى على ما يفنى، لتقتدي بذلك أمته، ويرغبوا فيما رغب فيه نبيهم ﷺ^(٢).

٣ - وقوله ﷺ: «مَنْ أَعْطَى فَضْلَ مَالِهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ، وَمَنْ مَنَعَ ذَلِكَ فَهُوَ شَرٌّ لَهُ، وَلَا يَلُومُ اللَّهُ عَلَى الْكِفَافِ»^(٣).

(١) «شرح صحيح البخاري» لابن بطلال (١٧٦/١٠).

(٢) «شرح صحيح البخاري» لابن بطلال (١٧٧/١٠).

(٣) رواه عبد الرزاق عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة مرسلًا، انظر: «الجامع» لمعمر بن راشد الأزدي، منشور في نهاية مصنف عبد الرزاق، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، توزيع المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ (٢٠٠٣٢) (٩٨/١١).

ورواه ابن جرير الطبري في «جامع البيان» (٢٤/١٢) عن قتادة مرسلًا، قال قتادة: ذَكَرَ لَنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَوْحِيَ إِلَيَّ كَلِمَاتٌ فَدَخَلَنِي فِي أذُنِي، وَوَقَّرَنِي فِي قَلْبِي: أُمِرْتُ أَنْ لَا أَسْتَغْفِرَ لِمَنْ مَاتَ مُشْرِكًا، وَمَنْ أَعْطَى فَضْلَ مَالِهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ، وَمَنْ أَمْسَكَ فَهُوَ شَرٌّ لَهُ، وَلَا يَلُومُ اللَّهُ عَلَى كِفَافٍ».

٤ - وكان ﷺ يقول في دعائه: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الكسل والهرم، والمأثم والمغرم، ومن فتنة القبر، وعذاب القبر، ومن فتنة النار وعذاب النار، ومن شر فتنة الغنى، وأعوذ بك من فتنة الفقر...»^(١)؛ فاستعاذة النبي ﷺ من فتنة الفقر، ومن فتنة الغنى، تدلُّ على أن كلاً منهما ليس هو الأفضل وإنما هما فتنة للمرء، ولا تحصل النجاة من فتنتهما معاً إلا بالكفاف الذي هو أفضل الأحوال.

(١) رواه البخاري (٦٣٦٨) (٧٩/٨)، كتاب الدعوات، باب التعوذ من المأثم والمغرم، ومسلم (٥٨٩) (٤١٢/١)، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ما يستعاذ منه في الصلاة، من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. والمراد بـ«**شر فتنة الغنى**»: الطغيان، والبطر، والكبر، والبخل، وعدم تأدية الحقوق الواجبة كالزكاة والنفقة ونحوها. و«**شر فتنة الفقر**»: ما قد ينتج عنه من الوقوع في الحرام استعجالاً في طلب الرزق، أو السخط على قضاء الله تعالى، وعدم الصبر على تبعات الفقر.

قال الحافظ ابن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «فتح الباري» (١٧٧/١١): (والتقييد في الغنى والفقر بالشر لا بد منه؛ لأن كلاً منهما فيه خير باعتبار، فالتقييد في الاستعاذة منه بالشر يخرج ما فيه من الخير سواء قلَّ أم كثر، قال الغزالي: «**فتنة الغنى**»: الحرص على جمع المال وحبه، حتى يكسبه من غير حله، وبمنعه من واجبات إنفاقه وحقوقه، و«**فتنة الفقر**»: يراد به الفقر المدقع الذي لا يصحبه خير ولا ورع؛ حتى يتورط صاحبه بسببه فيما لا يليق بأهل الدين والمروءة، ولا يبالي بسبب فاقته على أي حرام وثب، ولا في أي حالة تورط، وقيل: المراد به فقر النفس الذي لا يردّه ملك الدنيا بحذافيرها).

قال الإمام ابن بطلال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «وكان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يستعيذ من فتنة الفقر، وفتنة الغنى، فدلّ هذا كله أن ما فوق الكفاف محنة، لا يسلم منها إلا من عصمه الله»^(١).

٥ - وقال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «ما طلعت شمسٌ قطّ إلا بعث بجنبتيها ملكان يناديان، يُسمِعان أهل الأرض إلا الثقلين: يا أيها الناس هلمّوا إلى ربكم فإن ما قلّ وكفى خير مما كثر وألهى، ولا آبت شمسٌ قطّ إلا بعث بجنبتيها ملكان يُناديان يُسمِعان أهل الأرض إلا الثقلين: اللّهُمَّ أعط منفقاً خلفاً، وأعط ممسكاً مالاً تلفاً»^(٢).

٦ - مجموعة من الأدلة أوردتها الإمام ابن بطلال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في شرحه لـ «صحيح البخاري»؛ حيث رجّح تفضيل الكفاف على حالتي الفقر والغنى، وأختصر كلامه هنا لأهميته؛ فمما قاله - بعد أن عرض لبعض أدلة تفضيل الفقر والغنى -: (وأحسن ما رأيت في هذه المسألة ما قاله أحمد بن نصر الداودي^(٣) قال: الفقر والغنى محتان من الله تعالى، وبليتان

(١) «شرح صحيح البخاري» لابن بطلال (١٠/١٦٩).

(٢) رواه أحمد (٢١٧٢١)، وابن حبان (٣٣٢٩)، من حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقال محققو «المسند» (٥٣/٣٦): «إسناده حسن»، وقال شعيب الأنزوط في تحقيقه لـ «صحيح ابن حبان» (٨/١٢٢): «إسناده صحيح على شرط مسلم».

(٣) هو: أبو جعفر، أحمد بن نصر الداودي الأسدي، من أئمة المذهب =

يلو بهما أخيار عباده ليبدي صبر الصابرين وشكر الشاكرين وطغيان البطرين، وإنما أشكل ذلك على غير الراسخين، فوضع قوم الكتب في تفضيل الغنى على الفقر، ووضع آخرون في تفضيل الفقر، وأغفلوا الوجه الذي يجب الحض عليه والندب إليه، وأرجو لمن صحّت نيته، وخلصت لله طويته، وكانت لوجهه مقاتته، أن يجازيه الله على نيته ويعلّمه.

قال تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لِّهَا لِنَبْلُوهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ (٧) [الكهف: ٧].

وقال تعالى: ﴿وَبَلَّوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ (٣٥) [الأنبياء: ٣٥].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَنَأَى بِجَانِبِهِ﴾

= المالكي في المغرب، والمجيدين للتأليف، كان درسه وحده، ولم يتفقه في أكثر علمه عند إمام مشهور، وإنما وصل بإدراكه، أصله من المسيلة، وقيل: من بسكرة، كان بطرابلس، وبها أملى كتابه في شرح الموطأ، ثم انتقل الى تلمسان، وكان فقيهاً فاضلاً متفنناً مؤلفاً مجيداً، من تصانيفه: «النامي في شرح الموطأ»، و«الواعي في الفقه»، و«النصيحة في شرح البخاري»، و«الإيضاح في الرد على القدرية»، توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة (٤٠٢هـ) بتلمسان.

انظر: «ترتيب المدارك وتقريب المسالك» للقاضي عياض، تحقيق: سعيد أحمد أعراب، وآخرين، ط١، مطبعة فضالة، المحمدية، المغرب (٧/١٠٢)، و«الديباج المذهب» (ص٣٥)، و«معجم المؤلفين» لعمر كحالة، ط: مكتبة المثنى، بيروت (١٤٩/٢).

وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ فَذُوْ دُعَاةٍ عَرِيضٍ ﴿٥١﴾ [فصلت: ٥١].

وقال جلَّ وعلا: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١٩﴾ إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢٠﴾ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ﴿٢١﴾﴾ [المعارج: ١٩ - ٢١].

وقال تعالى: ﴿فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا ابْتَلَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ ﴿١٥﴾ وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهْنَنِ ﴿١٦﴾﴾ [الفجر: ١٥، ١٦].

وقال سبحانه: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَاءُ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ ﴿١٧﴾﴾ الآية [الشورى: ٢٧].

وقال تعالى: ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقْفًا مِّنْ فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ ﴿٣٣﴾﴾ الآية [الزخرف: ٣٣].

وقال تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظٍ ﴿٦﴾ إِنَّ رَبَّهُ اسْتَمَعَ ﴿٧﴾﴾ [العلق: ٦، ٧].

وقال ﷺ: «ما الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا..»^(١) الحديث.

(١) رواه البخاري (٦٤٢٥) (٨/٩٠)، كتاب الرقاق، باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها، ومسلم (٢٩٦١) (٤/٢٢٧٣، ٢٢٧٤)، كتاب الزهد والرقائق، عن عمرو بن عوف رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه إلى البحرين يأتي بجزيتها، وكان =

وقال عمر بن الخطاب لما أوتي بأموال كسرى: «ما فتح الله هذا على قوم إلا سفكوا دماءهم وقطعوا أرحامهم»، وقال: «اللَّهُمَّ إنا لا نستطيع إلا أن نفرح بما زينت لنا، اللَّهُمَّ إنك منعت هذا رسولك إكراماً منك له، وفتحته عليّ لتبتليني به، اللَّهُمَّ سلّطني على هلكته في الحق، واعصمني من فتنته».

فهذا كله يدل على فضل الكفاف، لا فضل الفقر كما خيل لهم، بل الفقر والغنى بليتان كان النبي ﷺ يستعيز من فتنتهما؛ فلا يجوز أن يقال: إن إحدى هاتين الخصلتين أفضل من الأخرى؛ لأنهما محنتان، وكأن قائل هذا يقول: إنَّ ذهاب يد الإنسان أفضل عند الله من ذهاب رجله، وإن ذهاب سمعه أفضل من ذهاب بصره؛ فليس هاهنا موضع للفضل، وإنما هي محن يبلو الله بها عباده ليعلم الصابرين والشاكرين من غيرهما.

= رسول الله ﷺ هو صالح أهل البحرين، وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي، فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين، فسمعت الأنصار بقدومه، فوفاته صلاة الصبح مع رسول الله ﷺ، فلما انصرف تعرضوا له، فتبسم رسول الله ﷺ حين رآهم، وقال: «أظنكم سمعتم بقدوم أبي عبيدة، وأنه جاء بشيء»، قالوا: أجل يا رسول الله، قال: «فأبشروا وأملوا ما يسركم، فوالله ما الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا، كما بسطت على من كان قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوها، وتلهيكم كما ألهتهم» وفي رواية: «وتهلككم كما أهلكتهم».

ولم يأت في الحديث - فيما علمنا - أن النبي ﷺ كان يدعو على نفسه بالفقر، ولا يدعو بذلك على أحد يريد به الخير، بل كان يدعو بالكفاف، ويستعيذ بالله من شر فتنة الفقر وفتنة الغنى، ولم يكن يدعو بالغنى إلا بشريطة يذكرها في دعائه.

وقد ثبت أنه دعا لأنس بن مالك ^(١) رضي الله عنه، وقال: **«اللَّهُمَّ أَكْثَرَ مَالِهِ وَوَلَدِهِ، وَبَارِكْ لَهُ فِي مَا أُعْطِيَتْهُ»**. قال أنس: **«فلقد أحصت ابنتي أني قدّمت من ولد صُلَيْبِي مَقْدَمِ الْحَجَّاجِ ^(٢) البصرة، مائةً وبضعةً وعشرين نسمةً بدعوة**

(١) هو: أبو حمزة، أنس بن مالك بن النضر، الأنصاري، الخزرجي، النجاري المدني، الإمام المفتي المقرئ المحدث، خادم رسول الله ﷺ، خدم النبي ﷺ عشر سنين، وروى عنه علماء جمًّا، توفي رضي الله عنه سنة (٩٢هـ) وقد جاوز المائة.

انظر: «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣٣٢/٩)، و«الإصابة» (١/٢٧٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٣/٣٩٥)، و«تقريب التهذيب» (ص ١١٥).

(٢) هو: أبو محمد، الحجاج بن يوسف بن الحكم بن أبي عقيل، الثَّقَفِي، عامل عبد الملك بن مروان على العراق، وخراسان، وبعده لابنه الوليد، ولأه عبد الملك الحجاج فقتل ابن الزبير، ثم عزله عنها وولاه العراق؛ قال عنه الإمام الذهبي - في بداية ترجمته له - كلاماً فصلاً رائعاً؛ قال: «وكان ظلوماً، جباراً، ناصبياً، خبيثاً، سفاكاً للدماء، وكان ذا شجاعة، وإقدام، ومكر، ودهاء، وفصاحة، وبلاغة، وتعظيم للقرآن، قد سقت من سوء سيرته في =

رسول الله»، وعاش بعد ذلك سنين، ووُلِدَ له، فلم يدع له بكثرة المال إلا وقد أتبع ذلك بقوله: «وبارك له فيما أعطيته»^(١).

وأختم الكلام على هذا القسم بما حكاه الإمام الماوردي عن ابن المعتمر السلمي^(٢)؛ قال: «الناس ثلاثة

= (تاريخي الكبير)، وحصاره لابن الزبير بالكعبة، ورميه إياها بالمنجنيق، وإذلاله لأهل الحرمين، ثم ولايته على العراق والمشرق كله عشرين سنة، وحروب ابن الأشعث له، وتأخيره للصلوات إلى أن استأصله الله، فَنَسِبُهُ وَلَا نُحِبُّهُ، بل نبغضه في الله، فإن ذلك من أوثق عرى الإيمان، وله حسنات مغمورة في بحر ذنوبه، وأمره إلى الله، وله توحيد في الجملة». اهـ. مات بواسط في شوال، وقيل: في رمضان سنة (٥٥٥هـ)، وعمره أربع وخمسون سنة، وقيل: ثلاث وخمسون.

انظر: «البدية والنهاية» لابن كثير، تحقيق: علي شيري، ط ١، دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م (١٣٦/٩)، و«وفيات الأعيان» (٢٩/٢)، و«سير أعلام النبلاء» (٤/٣٤٣).

(١) «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (١٠/١٦٨ - ١٧١) بتصرف واختصار، والحديث تقدم تخريجه (ص ٢١).

(٢) هو: أبو عتاب، منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي، من أعلام رجال الحديث، من أهل الكوفة، لم يكن فيها أحفظ للحديث منه، قال الإمام الذهبي: «الحافظ، الثبت، القدوة، أبو عتاب السلمي، الكوفي، أحد الأعلام»، توفي رَحِمَهُ اللهُ سنة (١٣٢هـ).

انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/٣٢٨)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/٤٠٢)، و«الأعلام» (٧/٣٠٥).

أصناف: أغنياء وفقراء وأوساط، فالفقراء موتى إلا من أغناه الله بعزِّ القناعة، والأغنياء سكارى إلا من عصمه الله تعالى بتوقُّع الغَيْرِ، وأكثر الخير مع أكثر الأوساط، وأكثر الشرِّ مع أكثر الفقراء والأغنياء؛ لسخف الفقر، وبطر الغنى»^(١).



(١) «أدب الدنيا والدين» (ص ٢١٦).

المبحث الرابع

المفصلون في المسألة

وهؤلاء لا يرون تفضيل الفقر بإطلاق، ولا الكفاف أو الغنى بإطلاق، بل يرون أن ما يحقق للعبد طاعة ربه، ويوصله للتقوى والصلاح فهو الأفضل، سواء كان الغنى، أو الفقر، أو الكفاف، وهو الذي أميل إليه وأرتضيه وأرجّحه.

فمدحُ النبي ﷺ للمال بقوله: «نعم»^(١) الحاوية للمدح العام؛ إنما هو في حق مَنْ صرفه في جهات القربات؛ لأنه صار وسيلة إلى القرب من الله، ولأن الصدقات تُكفّر الخطيئات، وترفع الدرجات، وقد جعل الله إنفاق المال في سبل الخيرات قربة إليه، فقال سبحانه: ﴿أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٩٩]، وقال تبارك وتعالى: ﴿وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٧٢].

وما جاء من ذمّ الدنيا ومتاعها وزينتها وزخرفها، فهو

(١) وذلك في قوله ﷺ: «نعم المال الصالح مع الرجل الصالح»، وقد تقدم تخريجه (ص ١٦).

من جهة أنها شاغلة عن طاعة الله، مُلهية عن ذكره وشكره، حاملةً على الطغيان في أغلب الأحيان؛ فلذلك غلب ذمُّ الدُّنيا ومتاعها لغلبة أدائها إلى ذلك، وندر مدحها لندرة من يصرفها في مصارفها.

قال الإمام ابن حزم ^(١) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «اختلف قومٌ في أيِّ الأمرين أفضل، الفقر أم الغنى؟ وهذا سؤالٌ فاسدٌ؛ لأنَّ تفاضل العمل والجزاء في الجنة إنما هو للعامل لا لحالة محمولة فيه، إلا أن يأتي نصٌّ بتفضيل الله ﷻ حالاً على حالٍ، وليس ها هنا نصٌّ في فضل إحدى هاتين الحالتين على الأخرى.

وإنما الصواب أن يقال: أيما أفضل الغني أم الفقير؟ والجواب ها هنا هو ما قاله الله تعالى إذ يقول: ﴿هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النمل: ٩٠]، فإن كان الغني أفضل عملاً من الفقير فالغني أفضل، وإن كان الفقير

(١) هو: أبو محمد، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، الأندلسي القرطبي الظاهري، الإمام البحر ذو الفنون والمعارف، كان شافعي المذهب، فانتقل إلى مذهب أهل الظاهر، من مصنفاته: «الإحكام في أصول الأحكام»، و«الفصل في الملل والنحل»، و«المحلى»، توفي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سنة (٤٥٦هـ).

انظر: «وفيات الأعيان» (٣/٣٢٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١٨/١٨٤)، و«تذكرة الحفاظ» (٣/٢٢٧).

أفضل عملاً من الغني بالفقير أفضل، وإن كان عملهما متساوياً فهما سواء؛ قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿٨﴾﴾ [الزلزلة: ٧، ٨]، وقد استعاذ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من فتنة الفقر وفتنة الغنى^(١)، وجعل الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ الشكر بإزاء الغنى، والصبر بإزاء الفقر، فمن اتقى الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ فهو الفاضل غنياً كان أو فقيراً، وقد اعترض بعضهم ها هنا بالحديث الوارد أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بكذا وكذا خريفاً^(٢)، ونزع الآخرون بقول الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ ﴿٧﴾ وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَىٰ ﴿٨﴾﴾ [الضحى: ٧، ٨].

قال أبو محمد: والغنى نعمة إذا قام بها حاملها بالواجب عليه فيها، وأما فقراء المهاجرين فهم كانوا كثيراً، وكان الغنى فيهم قليلاً، والأمر كله منهم وفي غيرهم راجع إلى العمل بالنص والإجماع على أنه تعالى لا يجزي بالجنة على فقر ليس معه عمل خير، ولا على غنى ليس معه عمل خير، وبالله التوفيق^(٣).

(١) تقدم تخريجه (ص ٦٦).

(٢) انظر فيما تقدم: (ص ٤١).

(٣) «الفصل في الملل والأهواء والنحل» لابن حزم، ط: مكتبة الخانجي، القاهرة (١٨/٥، ١٩).

وقال الإمام ابن جُزَيٍّ^(١) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «اختلف الناس في المفاضلة بين الفقر والغنى، فذهب أكثر الفقهاء إلى أن الغنى أفضل، واستدلوا بأن الغنيَّ يقدرُ على أعمالٍ صالحةٍ ولا يقدر عليها الفقير، كالصدقة، والعق، وبناء المساجد؛ وذهب أكثر الصوفية إلى أن الفقير أفضل، واستدلوا بنصوص في هذا المعنى؛ ولا يصح التفضيل إلا بعد تفصيلٍ، وهو: أن من كان يقوم بحقوق الله في الغنى، ولا يقوم في الفقر؛ فالغنى أفضل له اتفاقاً، ومن كان بالعكس، فالفقر أفضل له اتفاقاً، وإنما محلُّ الخلاف فيمن كان يقوم بحقوق الله في الحاليتين، والحقوق في الغنى هي^(٢): أداء الواجبات، والتطوع بالمندوبات، والشكر لله، وعدم الطغيان بالمال، والحقوق في الفقر هي: الصبر عليه، والقناعة، وعدم التشوُّف للزيادة، واليأس مما في أيدي الناس، والله درّ غنيّ شاكر، أو فقيرٍ صابرٍ، وقليلٌ ما هم^(٣).

(١) هو: أبو القاسم، محمد بن أحمد بن جُزَيٍّ الكلبِي، من أهل غرناطة بالأندلس، فقيهٌ وأصوليٌّ مالكيٌّ، ومشارك في بعض العلوم، من تصانيفه: «القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية»، و«تقريب الوصول إلى علم الأصول»، توفي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سنة (٧٤١هـ).

انظر: «الأعلام» (٣٢٥/٥)، و«معجم المؤلفين» (١١/٩).

(٢) في المصدر المنقول عنه (هو)، وصوابها: (هي).

(٣) «القوانين الفقهية» (ص ٤٢٧، ٤٢٨).

وقال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن مسائل عديدة - من مسائل التفضيل - فأجاب فيها بالتفصيل الشافي، فمنها: أنه سئل عن تفضيل الغني الشاكر على الفقير الصابر أو العكس؟ فأجاب بما يشفي الصدور، فقال: أفضلهما أتقاهما الله تعالى، فإن استويا في التقوى استويا في الدرجة»^(١). وكرّر الإمام ابن القيم ما نقله عن شيخه ابن تيمية في عدة مواطن، منها: قوله - وهو يعرض للمسألة ذاتها^(٢) - : «والتحقيق أن يُقال: أفضلهما أتقاهما الله تعالى، فإن فُرِضَ استواؤهما في التقوى استويا في الفضل، فإن الله سبحانه لم يفضل بالفقر والغنى كما لم يفضل بالعافية والبلاء، وإنما فضل بالتقوى، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَى﴾ [الحجرات: ١٣]، وقد قال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لا فضل لعربي على عجمي ولا فضل لعجمي على عربي الا بالتقوى، الناس من آدم وآدم من تراب»^(٣)، والتقوى مبنية على أصليين: الصبر والشكر، وكل من الغني والفقير لا بد له منهما، فمن كان صبره وشكره أتم كان أفضل. فإن قيل: فإذا كان صبر

(١) «بدائع الفوائد» لابن قيم الجوزية، ط: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان (١٦٢/٣).

(٢) في «عدة الصابرين» (ص ١٥٢، ١٥٣).

(٣) رواه أحمد (٢٣٤٨٩) (٤٧٤/٣٨) بلفظ قريب من هذا، وقال الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٩٦٣): «صحيح لغيره».

الفقير أتمَّ وشكر الغني أتمَّ فأيهما أفضل؟ قيل: أتقاهما لله في وظيفته ومقتضى حاله، ولا يصح التفضيل بغير هذا البتة، فإن الغني قد يكون أتقى لله في شكره من الفقير في صبره، وقد يكون الفقير أتقى لله في صبره من الغني في شكره، فلا يصح أن يقال: هذا بغناه أفضل، ولا هذا بفقره أفضل، ولا يصح أن يقال: هذا بالشكر أفضل من هذا بالصبر، ولا بالعكس؛ لأنهما مطيتان للإيمان لا بدَّ منهما، بل الواجب أن يقال: أقومهما بالواجب والمندوب هو الأفضل، فإنَّ التفضيل تابع لهذين الأمرين، كما قال تعالى في الأثر الإلهي: «وما تقرب إليَّ عبدي بمثل مداومة ما افترضتُ عليه، وما يزال عبدي يتقرب إليَّ بالنوافل حتى أحبه»^(١) فأَي الرجلين كان أقوم بالواجبات وأكثر نوافل كان أفضل.

وقد فصَّل الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ هذا الإجمال في مجموعة من كتبه^(٢)، ومن جميل ما قاله في هذا المقام:

«والله سبحانه كما هو خالق الخلق فهو خالق ما به غناهم وفقيرهم، فخلق الغنى والفقر ليبتلي بهما عباده أيهم أحسن عملاً، وجعلهما سبباً للطاعة والمعصية والثواب والعقاب.

قال تعالى: ﴿وَبَلَّوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾^(٣)

(١) رواه البخاري (٦٥٠٢) (١٠٥/٨)، كتاب الرقاق باب التواضع.

(٢) مثل: «مدارج السالكين» (٤٤٢/٢)، و«عدة الصابرين» (ص ١١٠ -

٢٧١) من الباب العشرين حتى نهاية الباب الرابع والعشرين.

[الأنبياء: ٣٥]، قال ابن عباس رضي الله عنهما: بالشدة والرخاء، والصحة والسقم، والغنى والفقر، والحلال والحرام، وكلها بلاء». وذكر آيات أخرى في المعنى ذاته مبيناً وجه الدلالة منها، ثم قال: «فهذه ثلاثة مواضع في القرآن يخبر فيها سبحانه أنه خلق العالم العلوي والسفلي وما بينهما، وأجل العالم، وأجل أهله، وأسباب معاشهم التي جعلها زينة للأرض، من الذهب، والفضة، والمساكن، والملابس، والمراكب، والزروع، والثمار، والحيوان، والنساء، والبنين، وغير ذلك؛ كل ذلك خَلَقَهُ للابتلاء والامتحان ليختبر خَلَقَهُ أَيُّهُمْ أطوعُ له وأرضى، فهو الأحسن عملاً.

وهذا هو الحق الذي خلق به وله السموات والأرض وما بينهما، وغايته الثواب والعقاب، وفواته وتعطيله هو العيب الذي نَزَّهَ نفسه عنه، وأخبر أنه يتعالى عنه، وأن ملكه الحق، وتفرده بالإلهية وحده، وبربوبية كل شيء ينفي هذا الظن الباطل، والحساب الكاذب، كما قال تعالى:

﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴿١١٥﴾ فَتَعَلَىٰ اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَبِيرِ ﴿١١٦﴾﴾

[المؤمنون: ١١٥، ١١٦]»^(١).

وقال الإمام ابن القيم أيضاً: «وسرُّ المسألة أن طريق الفقر والتقليل طريق سلامة مع الصبر، وطريق الغنى والسعة في الغالب

(١) انظر: «عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين» (ص ١٦١، ١٦٢).

طريق عطب، فإن اتقى الله في ماله، ووصل به رحمه، وأخرج منه حقَّ الله - وليس مقصوراً على الزكاة، بل من حقه: إشباع الجائع، وكسوة العاري، وإغاثة الملهوف، وإعانة المحتاج والمضطر -؛ فطريقه طريق غنيمة، وهي فوق السلامة.

فمثل صاحب الفقر كمثل مريضٍ قد حُبس بمرضه عن أغراضه، فهو يُثاب على حُسن صبره على حَبسه، وأما الغني فخطره عظيم في جمعه وكسبه وصرفه، فإذا سلم كسبه، وحسن أخذه من وجهه، وصرفه في حقه كان أنفع له؛ فالفقر كالمتمتع بالمنقطع عن الناس، والغني المنفق في وجوه الخير كالمعين والمعلم والمجاهد^(١).

وقال الحافظ ابن كثير^(٢) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «وَحِبُّ الْمَالِ تَارَةٌ يَكُونُ لِلْفَخْرِ وَالْخِيَلِ وَالتَّكْبَرِ عَلَى الضَّعْفَاءِ، وَالتَّجْبِيرِ عَلَى الْفُقَرَاءِ، فَهَذَا مَذْمُومٌ، وَتَارَةٌ يَكُونُ لِلنَّفَقَةِ فِي الْقُرْبَاتِ، وَصَلَةٌ

(١) «عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين» (ص ٢٦٦).

(٢) هو: إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري، ثم الدمشقي، الشافعي، المعروف بابن كثير، مُفسِّر، محدث، فقيه، حافظ، ولد سنة (٧٠١هـ)، اشتهر بالضبط والتحرير، وانتهت إليه رئاسة العلم في التاريخ والحديث والتفسير، من تصانيفه: «البداية والنهاية»، و«شرح صحيح البخاري»، و«تفسير القرآن العظيم»، و«الباعث الحثيث إلى معرفة علوم الحديث»، و«جامع المسانيد» جمع فيه أحاديث الكتب الستة، و«المسانيد الأربعة»، توفي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سنة (٧٧٤هـ) بدمشق.

انظر: «شذرات الذهب» (١/٦٧)، و«الأعلام» (١/٣٢٠)، و«معجم المؤلفين» (٢/٢٨٣).

الأرحام والقربات، ووجوه البر والطاعات، فهذا ممدوح محمود عليه شرعاً^(١).

وقال الإمام الشاطبي^(٢) رَحِمَهُ اللهُ: «فصل القضية بين المختلفين في مسألة الفقر والغنى، وأن ليس الفقر أفضل من الغنى بإطلاق، ولا الغنى أفضل بإطلاق، بل الأمر في ذلك يتفصل؛ فإن الغنى إذا أمال إلى إثارة العاجلة كان بالنسبة إلى صاحبه مذموماً، وكان الفقر أفضل منه، وإن أمال إلى إثارة الآجلة؛ فإنفاقه في وجهه، والاستعانة به على التزود للمعاد؛ فهو أفضل من الفقر، والله الموفق بفضلته»^(٣).

(١) «تفسير ابن كثير»، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، ط١، دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م (١٩/٢).

(٢) هو إبراهيم بن موسى الغرناطي، إبراهيم بن موسى الغرناطي، أبو إسحاق، الشهير بالشاطبي، العلامة، المحقق، الأصولي، المفسر، الفقيه، اللغوي، المحدث، الورع، الزاهد، من مصنفاته: «الموافقات»، و«شرح الخلاصة في النحو»، و«الاعتصام في الحوادث والبدع»، توفي - رَحِمَهُ اللهُ - سنة (٧٩٠ هـ).

انظر: «معجم المؤلفين» (١/١١٨)، و«أصول الفقه تاريخه ورجاله» د. شعبان محمد إسماعيل، ط: دار السلام، المكتبة المكية، مكة المكرمة، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م (ص ٤١٧).

(٣) «الموافقات» للشاطبي، تحقيق: أبي عبيدة مشهور بن حسن، ط١، دار ابن عفان، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م (٣٦٦/٥ - ٣٦٧).

وذكر الإمام الشاطبي - قبل كلامه هذا - كلاماً رائعاً في بيان الموقف السليم من المال والدنيا، وحال الصحابة - رضوان الله عليهم -، ورأيت ذكره هنا لصلته القوية بموضوعنا، فقال وهو يتحدث عن =

= الدنيا: «بيانه أن لها - أي: للدنيا - نظرين:

أحدهما: نظر مجرد من الحكمة التي وُضعت لها الدنيا من كونها متعرفاً للحق، ومُستحقاً لشكر الواضع لها، بل إنما يُعتبر فيها كونها عيشاً ومقتنصاً للذات، ومالاً للشهوات، انتظاماً في سلك البهائم؛ فظاهر أنها من هذه الجهة قشر بلا لب، ولعب بلا جد، وباطل بلا حق؛ لأن صاحب هذا النظر لم ينل منها إلا مأكولاً ومشروباً، وملبوساً ومنكوحاً ومركوباً، من غير زائد، ثم يزول عن قريب؛ فلا يبقى منه شيء؛ فذلك كأضغاث الأحلام، فكل ما وصفته الشريعة فيها على هذا الوجه حق، وهو نظر الكفار الذين لم يبصروا منها إلا ما قال تعالى من أنها لعب ولهو وزينة وغير ذلك مما وصفها به، ولذلك صارت أعمالهم: ﴿كسرابٍ يفيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾ [النور: ٣٩]، وفي الآية الأخرى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنْثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣].

والثاني: نظر غير مجرد من الحكمة التي وضعت لها الدنيا؛ فظاهر أنها ملأى من المعارف والحكم، مبثوث فيها من كل شيء خطير مما لا يقدر على تأدية شكر بعضه؛ فإذا نظر إليها العاقل وجد كل شيء فيها نعمة يجب شكرها، فانتدب إلى ذلك حسب قدرته وتهيئته، وصار ذلك القشر محشواً لباً، بل صار القشر نفسه لباً؛ لأن الجميع نعم طالبة للعبد أن ينالها فيشكر الله بها وعليها (...). ومن ههنا أخبر تعالى عن الدنيا بأنها جد وأنها حق؛ كقوله تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا﴾ [المؤمنون: ١١٥]، وقوله: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا﴾ [ص: ٢٧]، وقوله: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَٰعِبِينَ﴾ ﴿٢٨﴾ مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الدخان: ٣٨، ٣٩]، (...). ولأجل هذا صارت أعمال أهل هذا =

وقال الإمام ابن بطلال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «فإن قيل: فأَيُّ الرجلين

= النظر معتبرة مثبتة؛ حتى قيل: ﴿فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [التين: ٦]، ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً﴾ [النحل: ٩٧].

فالدنيا من جهة النظر الأول مذمومة، وليست بمذمومة من جهة النظر الثاني، بل هي محمودة؛ فذمها بإطلاق لا يستقيم، كما أن مدحها بإطلاق لا يستقيم، والأخذ لها من الجهة الأولى مذموم يُسَمَّى أخذه رغبةً في الدنيا وحبًّا في العاجلة، وضده هو الزهد فيها، وهو تركها من تلك الجهة، ولا شك أن تركها من تلك الجهة مطلوب، والأخذ لها من الجهة الثانية غير مذموم، ولا يسمى أخذه رغبة فيها، ولا الزهد فيها من هذه الجهة محمود، بل يُسَمَّى سَفَهَاً وَكَسَلًا وتبذيراً.

ولأجله كان الصحابة طالبين لها، مشتغلين بها، عاملين فيها؛ لأنها من هذه الجهة عون على شكر الله عليها، وعلى اتخاذها مركباً للأخرة، وهم كانوا أزهّد الناس فيها، وأورع الناس في كسبها؛ فربما سمع أخبارهم في طلبها من يتوهم أنهم طالبون لها من الجهة الأولى لجهله بهذا الاعتبار، وحاشَ الله من ذلك، إنما طلبوها من الجهة الثانية، فصار طلبهم لها من جملة عباداتهم، كما أنهم تركوا طلبها من الجهة الأولى؛ فكان ذلك أيضاً من جملة عباداتهم - رضي الله عنهم وألحقنا بهم، وحشرنا معهم، ووقفنا لما وفقهم له بمتَّه وكرمه -. فتأمَّل هذا الفصل؛ فإن فيه رفعٌ شَبَّه كثيرة تَرَدُّ على الناظر في الشريعة وفي أحوال أهلها، وفيه رفعٌ مغالط تعترض للسالكين لطريق الآخرة؛ فيفهمون الزهد وترك الدنيا على غير وجهه؛ كما يفهمون طلبها على غير وجهه؛ فيمدحون ما لا يُمدح شرعاً، ويذمُّون ما لا يُذمُّ شرعاً».

انظر: «الموافقات» (٣٦٣/٥ - ٣٦٦) وهو هنا بتصرف.

أفضل: المبتلى بالفقر، أو المبتلى بالغنى إذا صلحت حال كل واحد منهما؟

قيل: السؤال عن هذا لا يستقيم؛ إذ قد يكون لهذا أعمال سوى تلك المحنة يفضل بها صاحبه والآخر كذلك، وقد يكون هذا الذي صلح حاله على الفقر لا يصلح حاله على الغنى، ويصلح حال الآخر على الفقر والغنى.

فإن قيل: فإن كان كل واحد منهما يصلح حاله في الأمرين، وهما في غير ذلك من الأعمال متساويان، قد أدى الفقير ما يجب عليه في فقره من الصبر والعفاف والرضا، وأدى الغني ما يجب عليه من الإنفاق والبذل والشكر والتواضع، فأَيُّ الرجلين أفضل؟
قيل: علم هذا عند الله^(١).



(١) «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (١٧١/١٠، ١٧٢).

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، أحمده سبحانه وأشكره على أن يسر إتمام هذا البحث، وختاماً لما مضى من مباحث تم عرضها مما يتعلق بأقسام الناس واتجاهاتهم حيال قضية الفقر والغنى، أقول:

ينقسم الناس تجاه قضية الفقر والغنى وطلب المال إلى أربعة أقسام: قسم يُفَضَّلون الغنى، وقسم يُفَضَّلون الفقر، وقسم يُفَضَّلون التوسط والكفاف، وقسم رابع يُفَضَّلون في الأمر، فيختلف التفضيل عندهم باختلاف الاعتبارات والأحوال، ففي حق بعض الناس يكون الغنى أفضل، وفي حق بعضهم يكون الفقر أفضل، وفي حق بعضهم يكون الكفاف أو التوسط هو الأفضل.

فمن يُفَضَّلون الغنى ويرجحونه على الفقر، يحتاجون بأدلة، منها: أن المال عصب الحياة وقوامها، وله أهمية بالغة في حياة الفرد والجماعة، وله أعظم الأثر في صلاح الدين والدنيا، وهو وسيلة لتحقيق مقاصد شرعية - دنيوية وأخروية، فردية واجتماعية -، والغني يقدر على أعمال صالحة لا يقدر عليها الفقير؛ كالصدقة، والجهد، والدعوة،

والعتق، وكفالة الأيتام، وبناء المساجد، وغير ذلك من وجوه البر.

كما احتجوا بالنصوص التي مدحت المال وسمّته خيراً، وفضلاً ونعمةً، وبأنَّ الله تعالى جعل إمدادَ الأموال وسعةَ الأرزاق من الثواب العاجل للصالحين في الدنيا، إلى غير ذلك من أدلة وحجج رجحوا بها الغنى على الفقر.

ومن يفضلون الفقر ويرجحونه على الغنى يحتجون بأدلة، منها: الآيات التي تبين أن المال فتنة، وأنه يلهي ويشغل عن ذكر الله وطاعته، فالفقر لا يشغله مالٌ ولا متاعٌ عن طاعة ربه، كما احتجوا بالآيات التي تبين عِظَمَ أجر الصابرين ورفعة منزلتهم، والفقر صابر على الحاجة والشدة والعَوَز، فيكون أجره أعظم، واحتجوا بما ورد في أن الفقراء أكثر أهل الجنة، وأنهم يدخلون الجنة قبل الأغنياء بخمسائة عام، وليس هذا إلا لفضيلتهم على الأغنياء، فلو لم يكونوا كذلك لم يستحقوا سبق.

واحتجوا بأن الفقير أيسر حساباً وأقل سؤالاً بخلاف الغني الذي سيسأل عن أمواله كلها، ويُسأل حتى عن تنعمه بالمباح من المطاعم والملابس وغيرها من صنوف النعم، كما احتجوا بالنصوص التي تذم الدنيا وتحذر منها، وتدعوا إلى الزهد فيها، ولو كان الغنى أفضل من الفقر لما حُضِّتْ

النصوص الشرعية على الزهد في الدنيا والإعراض عنها، وذمّت الحرص عليها والرغبة فيها.

إلى غير ذلك من أدلة وحجج رجحوا بها الفقر على الغنى، وقد سبق إيرادها ومناقشتها تفصيلاً في ثنايا البحث. ومن يفضلون التوسط أو الكفاف، يحتجون بأدلة منها: تلك الأدلة التي احتج بها من رجحوا الفقر على الغنى، كما احتجوا بدعاء النبي ﷺ أن يجعل رزقه ورزق آل بيته قوتاً وكفافاً، وباستعاذته ﷺ من شر فتنة الفقر وشر فتنة الغنى، وما ورد من الحث على إنفاق الفضل وما زاد عن الحاجة، وذكروا أن الفقر والغنى محنتان من الله تعالى وبليتان يبلو بهما أختيار عباده ليبيد صبر الصابرين وشكر الشاكرين وطغيان البطرين، والمقتصر على الكفاف ينجو من ذلك كله.

إلى غير ذلك من أدلة وحجج رجحوا بها حالة التوسط أو الكفاف، وقد سبق إيرادها ومناقشتها تفصيلاً في ثنايا البحث.

وأما من يفصلون في هذه المسألة، فلا يرون تفضيل الفقر بإطلاق، ولا الغنى بإطلاق، ولا الكفاف بإطلاق، بل يرون أن ما يحقق للعبد طاعة ربه، ويوصله للتقوى والصلاح فهو الأفضل؛ سواء كان الغنى، أو الفقر، أو الكفاف، وهو

الذي أميل إليه وأرتضيه وأرجّحه، وهو القول الذي يجمع بين جميع النصوص والحجج الواردة في ذلك الباب .

فما جاء من مدح للمال في نصوص الشريعة فهو في حق مَنْ صرفه في جهات القربان؛ لأنه صار وسيلة إلى القرب من الله، ولأن الصدقات تُكفّر الخطيئات، وترفع الدرجات، وقد جعل الله إنفاق المال في سبل الخيرات قرابة إليه سبحانه .

وما جاء من ذمّ الدنيا ومتاعها وزينتها وزخرفها - ويدخل في ذلك المال -، فهو من جهة أنها شاغلة عن طاعة الله، مُلهية عن ذكره وشكره، حاملة على الطغيان في أغلب الأحيان؛ فلذلك غلب ذم الدنيا ومتاعها لغلبة أدائها إلى ذلك، وندر مدحها لندرة من يصرفها في مصارفها .

والإجماع منعقد على أن الله تعالى لا يجزي بالجنة على فقر ليس معه عمل خير، ولا على غنى ليس معه عمل خير، ولهذا لما سُئل شيخ الإسلام ابن تيمية عن تفضيل الغني الشاكر على الفقير الصابر أو العكس؟ فأجاب بقوله: أفضلهما أتاها الله تعالى، فإن استويا في التقوى استويا في الدرجة .

هذا والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلّم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين .

الفهرس

الصفحة	الموضوع
٥	المقدمة
٩	تمهيد
١١	المبحث الأول: المفضلون للغنى
٣٨	المبحث الثاني: المفضلون للفقر
٦٣	المبحث الثالث: المفضلون للتوسط أو الكفاف
٧٤	المبحث الرابع: المفضلون في المسألة
٨٧	الخاتمة
٩١	الفهرس

مصادر للمؤلف

